رسالة

في حكم من يكفر غيره من المسلمين

والكفر الذي يعذر صاحبه بالجهل

(فلا يحكم عليه به إلا بعد أن تقوم عليه الحجة)

والذي لا يعذر

من فتاوى

(العلامة مفتي الديار النجدية، وعالم الطائفة السلفية)

الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن المشهور بأبا بطين

رحمه الله تعالى

(علق عليه بعض الحواشي الضرورية في هذه المسألة المهمة)

السيد محمد رشيد رضا

منشئ مجلة المنار

obeikandl.com

بسم الله الرحمن الرحيم

استفتاء

(مسئلة) قال الشيخ تقي الدين رحمه الله تعالى في رده على ابن البكري « فلهذا كان أهل العلم والسنة لا يكفرون من خالفهم وان كان ذلك المخالف يكفرهم لان الكفر حكم شرعي ، فليس للانسان أن يعاقب بمثله ، كمن كذب عليك وزنى بأهلك ليس لك أن تكذب عليه وتزني بأهله ، لان الزنا والكذب حرام لحق الله تعالى ، وكذلك التكفير حق لله تعالى فلا نكفر إلا من كفره الله ورسوله

وأيضاً فان تكفير الشخص المعين وجواز قتله موقوف على أن تبلغه الحجة النبوية التي يكفر من خالفها ، وإلا فليس كل من جهل شيئا من الدين يكفر . الى أن قال : ولهذا كنت أقول للجهمية من الحلولية والنفاة الذين ينفون أن يكون تعالى فوق العرش : أنا لو وافقتكم كنت كافراً لاني أعلم ان قولكم كفر ، وأنتم عندي لا تكفرون لانكم جهال الخ »

افتونا مامعنى قيام الحجة أثابكم الله بمنه وكرمه

(الجواب) الحمد لله رب العالمين . تضمن كلام الشيخ رحمه الله مسئلتين :

(احداهما) عدم تكفيرنا لمن كفرنا

وظاهر كلامه انه سواء كان متاولا أم لا ، وقد صرح طائفة من العلماء انه اذا قال ذلك متأولا لا يكفر . ونقل ابن حجر الهيتمي عن طائفة من الشافعية انهم صرحوا بكفره اذا لم يتأول فنقل عن المتولي انه قال : اذا قال لمسلم يا كافر بلا تأويل كفر ، قال وتبعه على ذلك جماعة واحتجوا بقوله ﷺ « اذا قال الرجل لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما » والذي رماه به مسلم فيكون هو كافراً قالوا : لانه سمي الاسلام كفراً ، وتعقب بعضهم هذا التعليل وهو قوله : لانه

سمى الاسلام كفرا فقال : هذا المعنى لا يفهم من لفظه ولا هو مراده. انما مراده ومعنى لفظه انك لست على دين الاسلام الذي هو حق وانما انت كافر دينك غير الاسلام وأنا على دين الاسلام. وهذا مراده بلاشك لانه انما وصف بالكفر الشخص لا دين الاسلام ، فنفى عنه كونه على دين الاسلام، فلا يكفر بهذا القول وانما يعزر بهذا السب الفاحش بما يليق به ، ويلزم على ما قالوه ان من قال لعبد : يا فاسق: كفر لانه سمي العبادة فسقا ،ولا احسب أحدا يقوله وانما يريد انك تفسق وتفعل مع عبادتك ما هو فسق لا أن عبادتك فسق انتهى

وظاهر كلام النووي في شرح مسلم يوافق ذلك فانه لما ذكر الحديث قال : وهذا مما عده العلماء من المشكلات فان مذهب أهل الحق ان المسلم لا يكفر بالمعاصي كالقتل والزنا وكذا قوله لاخيه يا كافر من غير اعتقاد بطلان دين الاسلام

ثم حكى في تأويل الاحاديث وجوها (أحدها) انه محمول على المستحل ومعنى «باء بها» بكلمة الكفر وكذا «حار عليه» في رواية أي رجعت عليه كلمة الكفر فباء وحار ورجع بمعنى (الثاني) رجعت عليه نقيصته لاخيه ومعصية تكفيره (الثالث) انه محمول على الخوارج المكفرين المؤمنين ، وهذا نقله القاضي عياض عن مالك وهو ضعيف لان المذهب الصحيح المختار الذي قاله الاكثرون والمحققون ان الخوارج لا يكفرون كسائر أهل البدع (الرابع) معناه انه يئول الى الكفر فان المعاصي كما قالوا بريد الكفر ويخاف على المكثر منها ان يكون عاقبة شؤمها المصير الى الكفر. ويؤيده رواية أبي عوانة في مستخرجه على مسلم «فان كان كما قال والا فقد باء بالكفر (الخامس) فقد رجع بكفره ، وليس الراجع حقيقة الكفر بل التكفير كونه جعل أخاه المؤمن كافرا ، فكانه كفر نفسه ، اما لانه كفر من هو مثله واما لانه كفر من لا يكفره الا كافر يعتقد بطلان الاسلام انتهى

وقال ابن دقيق العيد في قوله ﷺ « ومن دعا رجلا بالكفر وليس

كذلك الا حار عليه » أي رجع عليه وهذا وعيد عظيم لمن كفر أحدا من المسلمين ، وليس هو كذلك وهي ورطة عظيمة وقع فيها خلق من العلماء اختلفوا في العقائد وحكموا بكفر بعضهم بعضا

ثم نقل عن الاستاذ أبي اسحاق الاسفرائيني انه قال : لا أكفر إلا من كفرني ، قال وربما خفي هذا القول على بعض الناس وحمله على غير محمله الصحيح والذي ينبغي ان يحمل عليه انه لمح هذا الحديث الذي يقتضي ان من دعا رجلا بالكفر وليس كذلك رجع عليه الكفر ، وكذلك قوله ﷺ « من قال لاخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما »

وكان هذا المتكلم أي أبو اسحق يقول : الحديث دل على انه يحصل الكفر لاحد الشخصين إما الكفر وإما الكفر ، فاذا كفرني بعض الناس فالكفر واقع بأحدنا وانا قاطع اني لست بكافر ، فالكفر راجع اليه ، انتهى

وظاهر كلام أبي اسحق انه لا فرق بين المتأول وغيره والله أعلم .

وما نقله القاضي عن مالك من حمله الحديث على الخوارج موافق لاحدى الروايتين عن أحمد في تكفير الخوارج ، اختارها طائفة من الاصحاب وغيرهم لانهم كفروا كثيرا من الصحابة واستحلوا دماءهم وأموالهم متقربين بذلك الى الله تعالى فلم يعذروهم بالتأويل الباطل ، لكن أكثر الفقهاء على عدم كفرهم لتأويلهم وقالوا من استحل قتل المعصومين وأخذ اموالهم بغير شبهة ولا تأويل كفر . وان كان استحلاله ذلك بتأويل كالخوارج لم يكفر والله أعلم وأحكم

(المسئلة الثانية) ان تكفير الشخص المعين وجواز قتله موقوف على أن تبلغه الحجة النبوية التي يكفر من خالفها الخ

يشمل كلامه من لم تبلغه الدعوة وقد صرح بذلك في موضع آخر . ونقل ابن عقيل عن الاصحاب انه لا يعاقب . وقال ان عفو الله عن الذي كان يعامل ويتجاوز

لانه لم تبلغه الدعوة وعمل بخصلة من الخير ، واستدل لذلك بما في صحيح مسلم مرفوعا « والذي نفسي بيده لايسمع بي أحد من هذه الامة - يهودي أو نصراني - ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان من أصحاب النار » قال في شرح مسلم : خص اليهود والنصارى لان لهم كتابا ، قال : وفي مفهومه ان من لم تبلغه دعوة الاسلام فهو معذور . قال: وهذا جار على ماتقرر في الاصول « لاحكم قبل ورود الشرع على الصحيح » اه

وقال القاضي أبو يعلى في قوله تعالى (وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا) في هذا دليل على أن معرفة الله تعالى لاتجب عقلا ، وانما تجب بالشرع وهو بعثة الرسل ، وانه لو مات الانسان قبل ذلك لم يقطع عليه بالنار اه وفيمن لم تبلغه الدعوة قول آخر أنه يعاقب(١) اختاره ابن حامد واحتج بقوله تعالى (أيحسب الانسان أن يترك سدى) والله أعلم

فمن بلغته رسالة محمد ﷺ وبلغه القرآن فقد قامت عليه الحجة(٢) فلا يعذر في عدم الايمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر فلا عذر له بعد ذلك بالجهل ، وقد أخبر الله سبحانه بجهل كثير من الكفار مع تصريحه بكفرهم(٣) ووصف النصارى بالجهل مع انه لايشك مسلم في كفرهم ، ونقطع ان اكثر اليهود والنصارى اليوم جهال مقلدون ، ونعتقد كفرهم وكفر من شك في كفرهم

وقد دل القرآن على ان الشك في أصول الدين كفر ، والشك هو التردد بين

---

١) أجاب القائلون بهذا عن الآية بأن المراد بها عذاب الاستئصال لما ندى الرسل لاعذاب الآخرة ، وهو الذي يدل عليه السياق الذي وردت فيه

٢) لان القرآن مشتمل على الحجج العقلية على مايجب الايمان به

٣) الكفر كله جهل ، والجهل عذر للكافر الذي لم تبلغه الدعوة بالعلم ، وحجة الاسلام تزيل هذا الجهل فيزول بها هذا العذر

شيئين كالذي لا يجزم بصدق الرسول ولا كذبه ، ولا يجزم بوقوع البعث ولا عدم وقوعه ونحو ذلك كالذي لا يعتقد وجوب الصلاة ولا عدم وجوبها ، أو لا يعتقد تحريم الزنا ولا عدم تحريمه ، وهذا كفر باجماع العلماء ، ولا عذر لمن كان حاله هكذا بكونه لم يفهم حجج الله وبيناته لانه لا عذر له بعد بلوغها له وان لم يفهمها(١) وقد أخبر الله عن الكفار انهم لم يفهموا فقال (وجعلنا على قلوبهم أكنة أن يفقهوه وفي آذانهم وقرا) وقال (انهم اتخذوا الشياطين أولياء من دون الله ، ويحسبون أنهم مهتدون)

فبين سبحانه انهم لم يفقهوا فلم يعذرهم لكونهم لم يفهموا بل صرح القرآن بكفر هذا الجنس من الكفار كما في قوله تعالى (قل هل ننبئكم بالاخسرين أعمالا ؟ الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون انهم يحسنون صنعاً * أولئك الذين كفروا بآيات ربهم ولقائه فحبطت أعمالهم فلا نقيم لهم يوم القيامة وزنا) الآية

قال الشيخ أبو محمد موفق الدين بن قدامة رحمه الله تعالى لما انجر كلامه في مسئلة : هل كل مجتهد مصيب أم لا ؟ ورجح انه ليس كل مجتهد مصيباً بل الحق في قول واحد من اقوال المجتهدين . قال وزعم الجاحظ ان مخالف ملة الاسلام إذا نظر فعجز عن درك الحق فهو معذور غير آثم(٢) ـ الى أن قال ـ وأما ماذهب اليه الجاحظ فباطل يقينا وكفر بالله تعالى ورد عليه وعلى رسوله ، فانا نعلم قطعاً ان النبي ﷺ أمر اليهود والنصارى بالاسلام واتباعه وذمهم على إصرارهم وقاتل جميعهم(٣) يقتل البالغ منهم ، ونعلم ان المعاند العارف ممن يقل ، وانما الاكثر متقلدة

« ١ » من لم يفهم الدعوة لم تقم عليه الحجة ، وما ذكره من إجماع العلماء محله جحود المسلم الذي نشأ بين المسلمين لما ذكر ونحوه مما هو معلوم من الدين بالضرورة فلا يقبل منه دعوى الجهل (٢) وصرح بهذا بعض الاشعرية أيضاً ، وسيأتي تفصيل الكلام فيه

« ٣ » كذا في الاصل

اعتقدوا دين آبائهم تقليداً ولم يعرفوا معجزة الرسول ﷺ وصدقه . والآيات الدالة في القرآن على هذا كثيرة كقوله تعالى (ذلك ظن الذين كفروا فويل اللذين كفروا من النار * وذلكم ظنكم الذي ظننتم بربكم أرداكم فأصبحتم من الخاسرين * إن هم إلا يظنون) وقوله (ويحسبون انهم على شيء * ويحسبون انهم مهتدون * الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا * ولئك الذين كفروا بآيات ربهم ولقائه فحبطت أعمالهم فلا نقيم لهم يوم القيامة وزنا) وفي الجملة ذم المكذبين لرسول الله ﷺ لا ينحصر في الكتاب والسنة اه

فبين رحمه الله تعالى انا لو لم نكفر إلا المعاند العارف لزمنا الحكم باسلام أكثر اليهود والنصارى ، وهذا من أظهر الباطل(١)

فقول الشيخ تقي الدين رحمه الله تعالى : ان التكفير والقتل موقوف على بلوغ الحجة، يدل كلامه على أن هذين الامرين ـ وهما التكفير والقتل ـ ليسا موقوفين على فهم الحجة مطلقاً بل على بلوغها ، ففهمها شيء وبلوغها شيء آخر ، فلو كان هذا الحكم موقوفا على فهم الحجة لم نكفر ونقتل إلا من علمنا انه معاند خاصة ، وهذا بين البطلان (٢) بل آخر كلامه رحمه الله يدل على انه يعتبر فهم الحجة في الامور

---

١) من يقول ان الكافر الذى لم تبلغه الدعوة على وجه يفهمه وتقوم به عليه الحجة معذور ، لا يعني أنه يحكم باسلامه ولا انه غير كافر ، وانما يعني ان الله تعالى لا يعذبه عذاب من قامت عليه الحجة وجحدها ، ولا عذاب من تولى وأعرض عن آياتها

٢) في هذه المسألة نظر ، وقد اختلف فيها كبار علماء نجد المعاصرون في مجلس الامام عبد العزيز بن فيصل آل سعود الملك بمكة المكرمة فكانت الحجة للشيخ عبد الله ابن بليهد بأن العبرة بفهم الحجة لا بمجرد بلوغها من غير فهم . وأورد لهم نصاً صريحاً في هذا من كلام المحقق ابن القيم رحمه الله تعالى فقنعوا به . وسيأتي تحقيق المسألة في مواضع أخرى

التي تخفى على كثير من الناس ، وليس فيها مناقضة للتوحيد والرسالة ، كالجهل ببعض الصفات

وأما الامور التي هي مناقضة للتوحيد والايمان بالرسالة فقد صرح رحمه الله تعالى في مواضع كثيرة بكفر أصحابها وقتلهم بعد الاستتابة ، ولم يعذرهم بالجهل مع انا نتحقق أن سبب وقوعهم في تلك الامور انما هو الجهل بحقيقتها فلو علموا انها كفر تخرج عن الاسلام لم يفعلوها (١) وهذا في كلام الشيخ رحمه الله تعالى كثير كقوله في بعض كتبه : فكل من غلا بنبي أو رجل صالح وجعل فيه نوعا من الالهية مثل أن يدعوه من دون الله ، نحو أن يقول : يا فلان أغثني او اغفرلي او ارحمني او انصرني او اجبرني او توكلت عليك وأنا في حسبك وأنت حسبي ، ونحو هذه الاقوال التي هي من خصائص الربوبية التي لا تصلح لا لله فكل هذا شرك وضلال يستتاب صاحبه فان تاب وإلا قتل :

وقال أيضاً : فمن جعل بينه وبين الله وسائط يدعوهم ويتوكل عليهم ويسألهم كفر اجماعاً .

وقال : من اعتقد أن زيارة اهل الذمة في كنائسهم قربة إلى الله فهو مرتد ، وإن جهل أن ذلك محرم ، عرف ذلك ، فان أصر صار مرتداً

وقال : من سب الصحابة او واحداً منهم او اقترن بسبه دعوى ان علياً إله او نبي او ان جبريل غلط فلا شك في كفر هذا بل لا شك في كفر من توقف في تكفيره

وقال أيضاً : من زعم ان الصحابة ارتدوا بعد رسول الله ﷺ إلا نفراً قليلا لا يبلغون بضعة عشر أو انهم فسقوا فلا ريب في كفر قائل ذلك بل من شك في كفره فهو كافر . انتهى

---

١) فيه ان الاستتابة تتضمن إزالة الجهل لانها تكون باعلام فاعل ما ينافي الايمان بأن فعله كفر يجب عليه تركه والتوبة منه . ويجب التفريق في هذا المقام بين الكافر الاصلي الذي لم يفهم حجة الاسلام وبين المسلم الذي يفعل ما ذكر من مناقضة التوحيد والايمان بالرسل لجهله بأنه من الاسلام . وفيه تفصيل سيأتي قريباً

فانظر كيف كفر الشاك، والشاك جاهل فلم ير الجهل عذراً في مثل هذه الامور(١)

وقال رحمه الله في أثناء كلام له : ـ ولهذا قالوا من عصى مستكبراً كابليس كفر بالاتفاق، ومن عصى مشتهياً لم يكفر عند أهل السنة، ومن فعل المحارم مستحلا فهو كافر بالاتفاق، قال : والاستحلال اعتقاد انها حلال (٢) وذلك يكون تارة باعتقاد أن الله لم يحرمها وتارة بعدم اعتقاد أن الله حرمها، وهذا يكون لخلل في الايمان بالربوبية او الرسالة ويكون جحداً محضاً غير مبني على مقدمة، وتارة يعلم ان الله حرمها ثم يمتنع من التزام هذا التحريم ويعاند فهذا أشد كفراً ممن قبله انتهى

---

١) علماء الامة متفقون على أن الجهل بأمور الدين القطعية المجمع عليها التي هي معلومة منه بالضرورة كالتوحيد والبعث وأركان الاسلام وحرمة الزنا والخمر ليس بعذر للمقصر في تعلمها مع توفر الدواعي. وأما غير المقصر كحديث العهد بالاسلام والذي نشأ في شاهق جبل مثلا أي حيث لا يجد من يتعلم منه فهو معذور . وهم متفقون أيضاً على عذر العوام بجهل المسائل الاجماعية غير المعلومة بالضرورة ويعثرون بها في الكتب المختلفة بكون بنت الابن إذا وجدت مع بنت الصلب فانها ترث الثلث تكملة للثلثين في قوله تعالى ﴿ فان كانتا اثنتين فلهما الثلثان مما ترك ﴾ وهذا التفصيل هو الذي يظهر به كلام شيخ الاسلام في المواضع المختلفة . وفي معناه ما يذكره المؤلف قريباً من نص السلف والائمة وما ذكرناه أوضح

٢) هذا التفسير للاستحلال هو الذي تلقيناه عن المشايخ فيكون داخلا في عموم عدة المذكورة آنفاً فيما يعذر بجهله وما لا يعذر وهو قسمان فقط : عدم اعتقاد الحكم أو اعتقاد خلافه. وأما القسم الثالث وهو عدم التزام التحريم مع العلم به فلا يدخل في التفسير المذكور للاستحلال ولكنه هو المعنى المتبادر منه فيما يعد كفراً مطلقاً . فالمستحل للحرام الذي أطلقوا القول بكفره هو من يعلم انه حرام ولا يذعن لما جاء به الشرع من تحريمه. وشرط صحة الايمان الذي هو الاعتقاد : الاذعان النفسي الذي هو مفهوم الاسلام وهو الذي يقتضي العمل عند عدم المانع. وأما الاستحلال بالمعنى الاول فلا يعد كفراً مطلقاً بل هو جهل يزول بالعلم. والمتأول به لما يحتمل التأويل معذور باتفاق العلماء ومنه ما يأتي قريباً من استحلال بعض الصحابة الخمر للمؤمن الصالح التقي

وكلامه رحمه الله في مثل هذا كثير. فلم يخص التكفير بالمعاند مع القطع بان أكثر هؤلاء جهال لم يعلموا أن ما قالوه أو فعلوه كفر، فلم يعذروا بالجهل في مثل هذه الاشياء لان منها ماهو مناقض للتوحيد الذي هو أعظم الواجبات، ومنها ماهو متضمن معارضة الرسالة ورد نصوص الكتاب والسنة الظاهرة المجمع عليها بين علماء السلف

وقد نص السلف والائمة على تكفير أناس بأقوال صدرت منهم مع العلم انهم غير معاندين. ولهذا قال الفقهاء رحمهم الله تعالى: من جحد وجوب عبادة من العبادات الخمس، أو جحد حل الخبز ونحوه او جحد تحريم الخمر ونحوه أو شك في ذلك ومثله لايجهله كفر، وإن كان مثله يجهله عرف ذلك، فان أصر بعد التعريف كفر وقتل ولم يخصوا الحكم بالعاند

وذكروا في باب حكم المرتد أشياء كثيرة - أقوالا وأفعالا - يكون صاحبها بها مرتداً ولم يقيدوا الحكم بالمعاند

وقال الشيخ أيضاً: لما استحل طائفة من الصحابة والتابعين الخمر كقدامة واصحابه وظنوا انها تباح لمن آمن وعمل صالحا على ما فهموه من آية المائدة (١) اتفق علماء الصحابة كعمر وعلي وغيرهما على انهم يستتابون، فان أصروا على الاستحلال كفروا، وإن أقروا به جلدوا، فلم يكفروهم بالاستحلال ابتداء لأجل الشبهة حتى يبين لهم الحق فان أصروا كفروا

وقال أيضاً: ونحن نعلم بالضرورة أن رسول الله ﷺ لم يشرع لأمته ان يدعوا أحداً (٢) من الاحياء والاموات - لا الانبياء ولا غيرهم - لا بلفظ الاستغاثة ولا بلفظ الاستعانة ولا بغيرهما، كما انه لم يشرع لهم السجود لميت ولا الى ميت

١» يعني آية ﴿ ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا إذا ما اتقوا وآمنوا وعملوا الصالحات ﴾ الخ «٢» يعني دعاء العبادة وهو طلب ما لا يقدر عليه الناس بكسبهم المراد بقوله تعالى ﴿ فلا تدعوا مع الله أحداً ﴾

ونحو ذلك بل نعلم انه نهى عن ذلك كله وانه من الشرك الذي حرمه الله ورسوله لكن لغلبة الجهل وقلة العلم بآثار الرسالة في كثير من المتأخرين لم يمكن تكفيرهم بذلك حتى يبين لهم ماجاء به الرسول . انتهى

فانظر إلى قوله لم يمكن تكفيرهم حتى يبين لهم ماجاء به الرسول، ولم يقل حتى يتبين لهم(١) وتتحقق منهم المعاندة بعد المعرفة

وقال أيضاً لما انجر كلامه في ذكر ما عليه كثير من الناس من الكفر والخروج عن الاسلام قال : وهذا كثير غالب لاسيما في الاعصار والامصار التي تغلب فيها الجاهلية والكفر والنفاق ، فلهؤلاء من عجائب الجهل والظلم والكذب والكفر والنفاق والضلال مالا يتسع لذكره المقال

واذا كان في المقالات الخفية فقد يقال انه فيها مخطيء ضال لم تقم عليه الحجة التي يكفر صاحبها لكن ذلك يقع في طوائف منهم في الامور الظاهرة التي يعلم الخاصة والعامة من المسلمين انها من دين الاسلام بل اليهود والنصارى والمشركون يعلمون أن محمداً ﷺ بعث بها وكفر من خالفها مثل أمره بعبادة الله وحده لاشريك له ونهيه عن عبادة أحد سوى الله من الملائكة والنبيين أو غيرهم، فان

« ١ » في هذا ان الله تعالى قال « ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ماتولى ونصله جهنم » والدعوة الصحيحة اء تكون بالآيات والبينات والغرض من بيان الآيات أن تتبين لمن توجه اليهم كما قال تعالى « سنريهم آياتنا في الآفاق وفي أنفسهم حتى يتبين لهم انه الحق » وهذه المسائل التي قال فيها شيخ الاسلام ان الجاهل لما لا يمكن الحكم بكفره فيها « حتى يبين له ماجاء به الرسول » لايحتاج المسلم الجاهل في تبينها إلا إلى بيانها. أعني انه لما كان مؤمناً برسالة الرسول كان مقتضى هذا الايمان أن يقبل كل ماعلم انه من الدين الذي جاء به. ولا يتحقق بيانه إلا بما يفهمه بحسب لغته ودرجة فهمه . فذكر النص العربي للجاهل العجمي لا يعد بيانا له وكذلك ذكره للعربي العامي بألفاظ غريبة أو اصطلاحية لا يفهمها

هذا أظهر شعائر الاسلام ، ومثل معاداة اليهود والنصارى والمشركين ، ومثل تحريم الفواحش والربا والخمر والميسر ونحو ذلك، ثم تجد كثيراً من رءوسهم وقعوا في هذه الانواع فكانوا مرتدين، وإن كانوا قد يتوبون من ذلك أو يعودون ـ إلى أن قال :

وبلغ من ذلك ان منهم من يصنفون في دين المشركين والردة عن الاسلام كما صنف الرازي كتابه في عبادة الكواكب وأقام الادلة على حسن ذلك ومنفعته ورغب فيه(١) وهذه ردة عن الاسلام باتفاق المسلمين وإن كان قد يكون تاب عنه وعاد إلى الاسلام انتهى

فانظر إلى تفريقه بين المقالات الخفيـة والامور الظاهرة فقال في المقالات الخفية التي هي كفر قد يقال انه فيها مخطيء ضال لم تقم عليـه الحجة التي يكفر صاحبها ولم يقل ذلك في الامور الظاهرة

فكلامه ظاهر في الفرق بين الامور الظاهرة والخفية . فيكفر بالامور الظاهر حكمها مطلقاً ، وبما يصدر منها من مسلم جهلا ، كاستحلال محرم او فعل أو قول شركي بعد التعريف، ولا يكفر بالامور الخفية جهلا كالجهل ببعض الصفات فلا يكفر الجاهل بها مطلقاً(٢) وان كان داعية، كقوله للجهمية: أنتم عندي لا تكفرون

(١) في طبقات السبكي انكار نسبة هذا الكتاب اليه

(٢) الاقسام التي ذكرها ثلاثة (الاول) مايكفر به مطلقا ولا يعذر بجهله وهو ماعبر بالامور الظاهر حكمها وعبر عنه المحققون بالامور المعلومة من الدين بالضرورة المجمع عليها ، واستثنوا من عموم الاطلاق قريب العهد بالاسلام ومن نشأ بعيداً عن المسلمين الذين يمكنه التعلم منهم . ومنه أن تقنع رجلا كافرا في بلاد الكفر بتوحيد الله ورسالة محمد ﷺ وما جاء به من البعث والجزاء . ويموت قبل أن تتمكن من تعليمه شرائع الاسلام . أو تعلمه بعضها كالصلاة والصيام دون بعض ، وتتركه وتسافر من بلاده فهو يعذر بجهل مالم يعلمه من الضروريات الاخرى

لانكم جهال. وقوله «عندي» يبين ان عدم تكفيرهم ليس أمراً مجمعاً عليه لكنه اختياره.

وقوله في هذه المسئلة خلاف المشهور في المذهب. فان الصحيح من المذهب تكفير المجتهد الداعي الى القول بخلق القرآن او نفي الرؤية أو الرفض ونحو ذلك وتفسيق المقلد

قال المجد ابن تيمية رحمه الله: الصحيح ان كل بدعة كفرنا فيها الداعية فانا نفسق المقلد فيها، كمن يقول بخلق القرآن او ان علم الله مخلوق، او ان أسماءه مخلوقة او انه لا يرى في الآخرة او يسب الصحابة تديناً، او ان الايمان مجرد الاعتقاد، وما أشبه ذلك، فمن كان عالماً في شيء من هذه البدع يدعو اليه ويناظر عليه فهو محكوم بكفره. نص احمد على ذلك في مواضع انتهى

فانظر كيف حكموا بكفرهم مع جهلهم، والشيخ (١) رحمه الله يختار عدم كفرهم ويفسقون عنده

ونحوه قول ابن القيم رحمه الله تعالى فانه قال: وفسق الاعتقاد كفسق أهل البدع الذين يؤمنون بالله واليوم الآخر، ويحرمون ما حرم الله، ويوجبون

الى أن يتمكن من تعلمها إن علم ان هنالك أموراً أخرى لابد له من العلم والايمان بها «الثاني» مالا يكفر بجهله مطلقا وهو الامور الخفية من الدين ويقال باصطلاح جمهور العلماء هي ماليس مجمعا عليه ولا معلوما من الدين بالضرورة كالمسائل التي اختلف فيها أئمة المسلمين من تفويض وتأويل (الثالث) ما لا يكفر به اذا فعله جاهلا الا بعد إعلامه بحكم الله فيه وهو المجمع عليه مما يجب عليه وجوبا عينيا بنص قطعي وتعرض فيه الشبهة وسوء الفهم كمسألة استحلال الخمر المتقدمة ومسألة الاعرابي الذي فهم من الخيط الابيض والخيط الاسود في آية الصيام ظاهر اللفظ فأعلمه النبي ﷺ أن المراد بهما الليل والنهار. وهنالك قسم رابع وهو المسائل الاجتهادية التي ليس فيها نص قطعي الرواية والدلالة. فهذه يعذر فيها كل مجتهد باجتهاده

(١) يعني شيخ تقي الدين ابن تيمية. وقاعدة الشيخ محمد عبد الوهاب عدم التكفير بما اختلف فيه العلماء فهو على رأي الشيخ تقي الدين في هذه المسألة

ما أوجب الله ، ولكن ينفون كثيراً مما أثبت الله ورسوله جهلا وتأويلا وتقليداً للشيوخ ، ويثبتون مالم يثبته الله ورسوله كذلك ، وهؤلاء كالخوارج المارقة وكثير من الروافض والقدرية والمعتزلة وكثير من الجهمية الذين ليسوا غلاة في التجهم

وأما غلاة الجهمية فكغلاة الرافضة(١) ليس للطائفتين في الاسلام نصيب ، ولذلك أخرجهم جماعة من السلف من اثنتين والسبعين فرقة ، وقالوا : هم مباينون للملة انتهى

وبالجملة فيجب على من نصح نفسه أن لايتكلم في هذه المسئلة إلا بعلم وبرهان من الله ، وليحذر من اخراج رجل من الاسلام بمجرد فهمه واستحسان عقله فان اخراج رجل من الاسلام أو ادخاله فيه أعظم أمور الدين ، وقد كفينا بيان هذه المسئلة كغيرها بل حكمها في الجملة أظهر أحكام الدين

فالواجب علينا الاتباع وترك الابتداع كما قال ابن مسعود رضي الله عنه «اتبعوا ولا تبتدعوا فقد كفيتم» وأيضاً فما تنازع العلماء في كونه كفراً فالاحتياط للدين التوقف وعدم الاقدام مالم يكن في المسئلة نص صريح عن المعصوم ﷺ

وقد استزل الشيطان أكثر الناس في هذه المسئلة فقصر بطائفة فحكموا باسلام من دلت نصوص الكتاب والسنة والاجماع على كفره ، وتعدى بآخرين فكفروا من حكم الكتاب والسنة مع الاجماع بانه مسلم

ومن العجب ان أحد هؤلاء لو سئل عن مسئلة في الطهارة او البيع لم يفت بمجرد فهمه واستحسان عقله ، بل يبحث عن كلام العلماء ويفتي بما قالوه فكيف

«١» غلاة الجهمية ينكرون جميع صفات الله تعالى الوجودية المنصوصة في القرآن بتأويلات تتبرأ منه اللغة . وغلاة الرافضة هم الباطنية الذين ذهبوا إلى أن باطن الاسلام المقصود بالذات هو غير ظاهره الذي تناقله المسلمون بالعلم والعمل عن النبي ﷺ وأصحابه وان الباطن الذي هو الحق يجب تلقيه عن أئمتهم المعصومين

يعتمد في هذا الامر العظيم الذي هو أعظم أمور الدين وأشدها خطراً على مجرد فهمه واستحسانه؟ فيا مصيبة الاسلام من هاتين الطائفتين، ومحنته من تينك البليتين. ونسألك اللهم أن تهدينا الصراط المستقيم، صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين، والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم

فائدة عظيمة

من كلام مفتي الديار النجدية عبدالله بن عبدالرحمن أبا بطين قدس الله سره

في موضوع التكفير المتقدم عنه

قال رحمه الله تعالى: وأما ما سئلت عنه من أنه هل يجوز تعيين انسان بعينه بالكفر إذا ارتكب شيئاً من المكفرات؟ فالامر الذي دل الكتاب والسنة واجماع العلماء عليه أنه كفر مثل الشرك بعبادة غير الله سبحانه، فمن ارتكب شيئاً من هذا النوع أو حسنه فهذا لاشك في كفره، ولا بأس بمن تحققت منه شيئاً من ذلك أن تقول كفر فلان بهذا الفعل

يبين هذا أن الفقهاء يذكرون في باب حكم المرتد أشياء كثيرة يصير بها المسلم مرتداً كافراً، ويستفتحون هذا الباب بقولهم: من أشرك بالله كفر وحكمه أن يستتاب فان تاب والا قتل، والاستتابة انما تكون مع معين، ولما قال بعض أهل البدع عند الشافعي: ان القرآن مخلوق، قال: كفرت بالله العظيم. وكلام العلماء في تكفير المعين كثير

وأعظم أنواع الكفر الشرك بعبادة غير الله وهو كفر باجماع المسلمين ولا مانع من تكفير من اتصف بذلك كما ان من زنى قيل فلان زان، ومن رابى قيل فلان مراب والله أعلم (منقولة حرفا بحرف وصلى الله على محمد وصحبه وسلم)

رسالة أخرى

في سكوت أكثر الناس عن المنكرات

﴿ وكونه لا يعد إجماعا يحتج به على مشروعيتها ؟ ﴾

بسم الله الرحمن الرحيم

(وبه نستعين)

من علي بن عبد الله الى الوالد المكرم عبدالله بن عبد الرحمن ، سلمه الله تعالى ، وأسبغ عليه نعمه

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته (وبعد) ان قال قائل: تقرون ان إجماع الامة حجة، وانها لا تجتمع على ضلالة، وأنتم قد خالفتم جميع العلماء من أهل الامصار قاطبة ، وادعيتم مالم يدعيه غيركم ، وأنكرتم مالم ينكر في جميع الارض ، والاشارة هنا الى التوحيد ، وإلى ما دعا اليه الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى وتكفير من أشرك بالله في ألوهيته عند المشاهد وغيرها ، فما الجواب لذلك ؟ أفدنا جزاك الله خيراً جوابا سديداً

(فأجاب) سلام عليكم ورحمة الله وبركاته (وبعد) دعوى هذا المبطل إجماع العلماء على جواز دعاء اهل القبور ، والاستغاثة بهم ، والتقرب اليهم بالنذور والذبائح فهذا كذب . وشبهته ان هذه الامور ظاهرة في جميع الامصار ، ولم يسمعوا أن عالما أنكرها

فيقال: قد أنكرها كثير من علماء هذا الزمان، ووافق عليه خواص من علماء الحرمين واليمن ، وسمعنا منهم مشافهة ، ولكن الشوكة لغيرهم ، وصنف فيه جماعة كالنعيمي من أهل اليمن ، له مصنف في ذلك حسن ، وكذلك الشوكاني ومحمد بن اسماعيل الامير الصنعاني وغيرهم . ورأيت مصنفا لعالم من أهل جبل سليمان في

إنكار ذلك . وهذا مصداق قول النبي ﷺ « لا تزال طائفة من أمتي على الحق ظاهرين » وليس المراد بالظهور بالسيف بل بالحجة دائما ، وبالسيف أحيانا

ولو قال هذا المجادل : ان اكثر الناس على مايرى ـ لكان صادقا وهذا مصداق الحديث « بدأ الاسلام غريباً وسيعود غريباً كما بدأ »

وأيضاً فالبناء على القبور واسراجها وتجصيصها ظاهر غالب في الامصار التي تعرف ،مع ان النهي عن ذلك ثابت عن النبي ﷺ . ومنصوص عليه في جميع المذاهب، فهل يمكن هذا المبطل أن يقول : ان الامة مجمعة على جواز ذلك لكونه ظاهراً في الامصار ، والله سبحانه انما افترض على الخلق طاعته وطاعة رسوله ﷺ وأمرهم أن يردوا الى كتابه وسنة رسوله ما تنازعوا فيه . وأجمع العلماء على انه لايجوز التقليد في التوحيد والرسالة

فاذا عرف ان الشرك عبادة غير الله ، وعرف معنى العبادة وانها كل قول وعمل يحبه الله ويرضاه(١) ومن أعظم ذلك الدعاء لانه مخ العبادة ، وعلم ما يفعل عند القبور من دعاء أصحابها وسؤالهم قضاء الحاجات ، وتفريج الكربات ، والتقرب اليهم بالنذور والذبائح . علم ان هذا هو الشرك الاكبر الذي هو

---

١ » يعني ان عبادة الله تعالى تشمل جميع الاقوال والافعال المذكورة . وليس هذا تعريفاً للعبادة بمعناها الاعم الذي يشمل عبادات الكفار كطواف المشركين بالبيت عراة . وأكثر العلماء يعرفونها بما يسمى تعريف الرسم . وأدق تعريف لها أن يقال : هي كل قول وعمل بدني أو نفسي يوجه ويتقرب به إلى من يعتقد فاعله أن له قدرة على النفع ودفع الضرر فوق الاسباب التي يقدر عليها البشر ، إما بذاته كالرب الخالق تعالى وإما بالوساطة والتأثير عنده تعالى . ومن الاخير قوله تعالى في المشركين ﴿ ويعبدون من دون الله ما لا يضرهم ولا ينفعهم ويقولون : هؤلاء شفعاؤنا عند الله ﴾ يعنون ان الله تعالى ينفعهم ويدفع عنهم الضر بشفاعتهم عنده التي يدعونهم لاجلها لا لذواتهم

عبادة غير الله ، فاذا تحقق الانسان ذلك عرف الحق ولم يبال بمخالفة أكثر الناس ، ويعتقد ان الامة لا تجتمع على ضلالة

فان قال هذا المجادل ان هذه الامور التي تفعل عند القبور جائزة شرعا فهو محاد لله ورسوله . فان قال هذه الامور ما تجوز لكنها ليست بشرك : مع دعواه ان علماء الزمان أجمعوا على ذلك فيلزمه ان الامة أجمعت على ضلالة ، والانسان اذا تبين له الحق لم يستوحش من قلة الموافقين و كثرة المخالفين لا سيما في هذا الزمان

وقول الجاهل : لو كان هذا حقاً ماخفي على فلان وفلان. هذه دعوى الكفار في قولهم (لو كان خيراً ماسبقونا اليه) (أهؤلاء من الله عليهم من بيننا ؟) وقد قال علي رضي الله عنه «اعرف الحق تعرف أهله»

و أما الذي في حيرة و لبس فكل شبهة تروج عليه فلو ان أكثر الناس اليوم على الحق لم يكن الاسلام غريباً ، وهو والله اليوم في غاية الغربة ، ولما ذكر ابن القيم رحمه الله تعالى الشرك وظهوره قال: فما أعز من يخلص من هذا بل ما أعز من لا يعادي من أنكره يعني ما أقل من لا يعادي من أنكره

وهذا قوله في زمانه ولا يأتي زمان إلا والذي بعده شر منه كما قال النبي ﷺ

وقد نقلنا في الاوراق التي كتبنا وهي عندكم طرفا من كلام العلماء في أنواع الشرك

ومن ذلك قول الشيخ تقي الدين رحمه الله تعالى : من جعل الملائكة والانبياء وسائط يدعوهم ويتوكل عليهم ، ويسألهم جلب المنافع ودفع المضار فهو كافر باجماع المسلمين انتهى . وهذا الذي يفعل عند هذه المشاهد . وهذا أظهر أمور الدين (ومن لم يجعل الله له نوراً فما له من نور) نسأل الله أن يهدينا صراطه المستقيم ، صراط الذين أنعم عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين

آمين وصلى الله على محمد

رسالة له اخرى

(في الرد على من احتج على جواز الشرك والضلال بعمل الناس وكثرة السواد)

بسم الله الرحمن الرحيم

(رب يسر وأعن يا كريم)

من عبد الله بن عبد الرحمن الى الولدين المكرمين محمد آل عبدالله ومحمد آل عمر آل سليم، زادهما الله علما وفهما، ووهب لنا ولهما حلما وحكما. سلام عليكم ورحمة الله وبركاته

وبعد موجب الخط ابلاغ السلام، والخط وصل أوصلكما الله إلى كل خير، وكذلك الابيات التي نقلتم كتبنا عليها ما اتسع له المحل، وبطلان ما تضمنته ظاهر ولله الحمد مايخفى إلا على من أعمى الله بصيرته، ولكن اذا تحققتم بقول الصادق المصدوق ان هذه الامة تتبع اليهود والنصارى فيما أحدثوا حذو القذة بالقذة مع قوله ﷺ « بدأ الاسلام غريباً وسيعود غريباً كما بدا »(١) فاذا صدق الانسان بذلك لم يستنكر (٢) ماحدث من الشرك والبدع وظهور المنكرات، وتضييع شرائع الاسلام، وتعطيل حدود الله

فاذا عرف ذلك وعلم أنه لم يضل اليهود والنصارى الا علماؤهم علم ان سبب ضلال هذه الامة علماؤها كما في الحديث المشهور « علماؤهم شر من تحت أديم السماء، منهم خرجت الفتنة وفيهم تعود»

وقول القائل : لو ان هذا مايجوز ماخفي على فلان وفلتان. فهذه شبهة باطلة وقد روى ابن وضاح عن عمر رضي الله عنه قال : أخذ رسول الله ﷺ بلحيتي وأنا أعرف الحزن في وجهه، فقال « انا لله وانا اليه راجعون» فقلت أجل

---

١ ﴾ سقط من الاصل جواب: إذا تحققتم الخ ويحتمل أن يكون استغنى عنه بجواب الشرط في الجملة التالية لهذه «٢» يعني لا يستغرب ذلك. ولا يعني انه لا يعده منكراً

انا لله وانا اليه راجعون فما ذاك يارسول الله ؟ قال «أتاني جبريل فقال إن أمتك مفتتنة بعد قليل من الدهر غير كثير» قلت : فتنة كفر ام فتنة ضلالة ؟ قال« كل سيكون» قلت وأين يأتيهم ذلك وأنت تارك فيهم كتاب الله ؟ قال« بكتاب الله يضلون، وذلك من قبل قرائهم وأمرائهم »

قال محمد بن وضاح : الخير من بعد الانبياء ينقص، والشر يزداد ، وقال « انما هلكت بنو اسرائيل على يدي قرائهم وفقهائهم وستهلك هذه الامة على يدي قرائهم وفقهائهم » قال ابن المبارك :

وهل أفسد الدين إلا الملو ك وأحبار سوء ورهبانها

وقد أخبر الله سبحانه عن اليهود أنهم يحرفون الكلم عن مواضعه أي يتأولون كتاب الله على غير ماأراد الله وقال (وقد كان فريق منهم يسمعون كلام الله ثم يحرفونه من بعد ماعقلوه وهم يعلمون) وأخبر عنهم انهم (يؤمنون بالجبت والطاغوت ويقولون للذين كفروا هؤلاء أهدى من الذين آمنوا سبيلا) ولا بد أن يوجد في هذه الامة من يتابعهم على ماذمهم الله به

والانسان اذا عرف الحق وضده لم يبال بمخالفة من خالف كائناً من كان ولا يكبر في صدره مخالفة عالم ولا عابد ،لان هذا أمر لابد منه وما أخوفني على من عاش أن يرى أموراً عظيمة لامنكر لها والله المستعان

(قلت) والاستغاثة بالنبي ﷺ صدرت من كثير من المتأخرين ممن يشار اليه بالعلم

وقد صنف رجل يقال له ابن البكري كتابا في الاستغاثة بالنبي ﷺ ورد عليه شيخ الاسلام ابن تيمية في مجلد، بين فيه بطلان ماذهب اليه وبين انه من الشرك ، قال الشيخ :وقد طاف ـ يعني ابن البكري ـ على علماء مصر فلم يوافقه أحد منهم، وطاف عليهم بجوابي الذي كتبته وطلب منهم معارضته فلم يعارضه أحد

منهم مع ان عند بعضهم من التعصب مالا يخفى . ومع ان قوما كان لهم غرض وجهل بالشرع قاموا في ذلك قياما عظيما واستعانوا بمن له غرض من ذوي سلطان مع فرط عصبيتهم وكثرة جمعهم وقوة سلطانهم ومكايدة شيطانهم

قال شيخ الاسلام تقي الدين رحمه الله تعالى : والاستغاثة بالنبي ﷺ بعد موته موجودة في كلام بعض الناس، مثل يحيى الصرصري ومحمد بن النعمان ، وهؤلاء لهم صلاح ، لكن ليسوا من أهل العلم بل جروا على عادة كعادة من يستغيث بشيخه عند الشدائد ويدعوه اه

والمقصود أن نوع الشرك من الاستغاثة بالنبي ﷺ وغيره جرى في زمان الشيخ ، والشر يزيد ، لا يأتي عام إلا والذي بعده شر منه ، فالله المستعان

وفي هذه الازمنة يقال: العجب ممن نجا كيف نجا ليس العجب ممن هلك كيف هلك

وقول من يقول : استعملها من هو أعلم منا وأعرف بكلام العرب . فبئس الحجة الواهية ، والله لم يأمرنا باتباع من رأيناه أعلم منا ، وانما أوجب علينا عند التنازع الرد الى كتابه وسنة نبيه . قال تعالى (فان تنازعتم في شيء فردوه الى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر) خاصة في أصول الدين ، فانه لايجوز التقليد فيها باجماع العلماء ، ولان أدلته ولله الحمد ظاهرة . ولم يقل سبحانه فان تنازعتم في شيء فاتبعوا ماعليه أكثر الناس ولا ماعليه بلد من البلدان

وأكثر الناس اليوم ـ خصوصاً طلبة العلم ـ خفي عليهم الشرك ، والشيخ ابن عجلان المذكور يجوز الاستغاثة بالاموات فكيف بالنبي ﷺ ؟ وكلامه صريح ما يحتمل تأويلا كقوله : ومنقذي من عذاب الله والالم

نسأل الله السلامة ، وابن عجلان أقل الاحوال هجره ، وأما النصيحة فلا تفيد في مثله ، وأمره هذا ان وصل الشيخ عبد الرحمن بن حسن أو فيصل او ابن

سعود الادنى فأخاف على نفسه، ولو له عقل ما أظهر هذا الامر الذي يجر عليه شراً،
ولكن قد أحسن القائل رحمه الله ورضي عنه

يا من له عقل ونور قد غدا ... يمشي به في الناس كل أوان
لكننا قلنا مقالة صارخ ... في كل وقت بينكم بأذان
الرب رب والرسول فعبده ... حقاً، وليس لنا إله ثان
فلذاك لم نعبده مثل عبادة الر ... حمن فعل المشرك النصراني
كلا، ولم نغلو الغلو، كما نهى ... عنه الرسول مخافة الكفران
لله حق لا يكون لغيره ... ولعبده حق، هما حقان
لاتجعلوا الحقين حقا واحداً ... من غير تمييز ولا فرقان
فالحج للرحمن دون رسوله ... وكذا الصلاة وذبح ذي القربان
وكذا السجود ونذرنا ويميننا ... وكذا متاب العبد من عصيان
وكذا التوكل والانابة والتقى ... وكذا الرجاء وخشية الرحمن
وكذا العبادة واستعانتنا به ... إياك نعبد، ذاك توحيدان
وعليهما قام الوجود بأسره ... دنيا وأخرى حبذا الركنان
وكذا التسبيح والتكبير والته ... ليل حق إلهنا الديان
لكنما التعزير والتوقير حـ ... ـق للرسول بمقتضى القرآن
والحب والايمان والتصديق لا ... يختص بل حقان مشتركان
هذي تفاصيل الحقوق ثلاثة ... لا تجعلوها يا أولي العدوان
حق الاله عبادة بالامر لا ... بهوى النفوس فذاك للشيطان
من غير إشراك ولا شك هما ... سببا النجاة فحبذا السببان
ورسوله فهو المطاع وقوله الـ ... ـمقبول إذ هو صاحب البرهان

إلى آخر كلامه رحمه الله ورضي عنه. وصلى الله على محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيراً الى يوم الدين والله أعلم

أسئلة عن أحاديث غير صحيحة وأجوبتها

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ الحمد لله وحده ﴾

سئل الشيخ علامة العصر ، ونادرة الدهر ، عبدالله بن عبد الرحمن أبابطين رحمة الله علينا وعليه آمين — عن حديث «لو أن أحدكم أدلى بحبل لهبط على الله» فأجاب:

حديث « لو أن احدكم ادلى بحبل لهبط على الله » رواه الترمذي من رواية الحسن عن ابي هريرة . وللشيخ تقي الدين رحمه الله على هذا الحديث كلام طويل. قال فان كان ثابتاً(١) فقوله «لو ان احدكم ادلى بحبل لهبط على الله» انما هو تقدير مفروض أي لو وقع الادلاء لوقع عليه، لكنه لا يمكن ان يدلي أحد على الله سبحانه وتعالى شيئاً لانه عال بالذات. وإذا هبط شيء الى جهة الارض وقف في المركز من الجزء — إلى ان قال — فكما ان مايهبط إلى جوف الارض يمتنع صعوده إلى تلك الناحية لانها عالية، فترد الهابط بعلوها، كما ان الجهة العليا من عندنا ترد مايصعد اليها من الثقيل فلا يصعد الثقيل إلا برافع يرفعه يدافع به مافي قوته من الهبوط فكذلك مايهبط من اعلى الارض إلى اسفلها وهو المركز ، لا يصعد من هناك إلى ذلك الوجه إلا برافع يرفعه يدافع به مافي قوته من الهبوط الى المركز فان قدر أن الرافع أقوى كان صاعداً به الى الفلك من تلك الناحية وصعد به إلى الله ، وانما يسمى هبوطا باعتبار ما في اذهان المخاطبين من ان ما يحاذي أرجلهم يكون هابطا ويسمى هبوطا مع تسمية إهباطه ادلاء. وهو انما يكون ادلاء حقيقياً الى المركز ، ومن هناك انما يكون مداً للحبل والدلو، لا ادلاء له ، ولكن الجزء والشرط مقدران لا محققان ، فانه قال «لو أدلى لهبط » اي لو

«١» يعني ان الحديث ليس بثابت في نفسه لان سنده غير صحيح ومتنه غير معقول وانما هو مفروض كما يفرض المحال ، وكلام شيخ الاسلام فيه تراه في كتابه في العرش

فرض ان هناك ادلاء لفرض ان هناك هبوطاً، وهو يكون ادلاء وهبوطا اذا قدر أن السموات تحت الارض، وهذا منتف، ولكن فائدته بيان الاحاطة والعلو من كل جانب ، وهذا المفروض ممتنع في حقنا، لا نقدر عليه فلا يتصور أن ندلي، فلا يتصور ان يهبط على الله شيء ، لكن الله قادر على ان يخرق من هناك بحبل لكن لا يكون في حقه ادلاء ،فلا يكون في حقه هبوط عليه، كما لو خرق بحبل من القطب الى القطب او من مشرق الشمس إلى مغربها وقدرنا أن الحبل مر في وسط الارض فان الله قادر على ذلك كله — الى أن قال —

فعلى كل تقدير قد خرق بالحبل من جانب المحيط إلى جانبه الآخر مع خرق المركز وبتقدير إحاطة قبضته بالسموات والارض فالحبل الذي قدر انه خرق به العالم وصل اليه ولا يسمى شيئاً بالنسبة اليه لا إدلاءاً ولا هبوطا وأما بالنسبة الينا فان ما تحت ارجلنا تحت لنا ، وما فوق رءوسنا فوق لنا . وما ندليه من ناحية رءوسنا إلى ناحية أرجلنا نتخيل انه هابط ، فاذا قدر أن أحدنا أدلى بحبل كان هابطا على ما هنالك . لكن هذا التقدير ممتنع في حقنا

والمقصود به بيان إحاطة الخالق تعالى ، كما بين انه يقبض السموات ويطوي الارض ونحو ذلك مما فيه بيان إحاطته بالمخلوقات ، ولهذا قرأ في تمام هذا الحديث (هو الاول والآخر والظاهر والباطن وهو بكل شيء عليم)

وهذا كله كلام على تقدير صحته فان الترمذي لما رواه قال وفسر بعض أهل العلم بأنه هبط على علم الله

ثم قال الشيخ :وتأويله بالعلم تأويل ظاهر الفساد .قال:وبتقدير ثبوته يكون دالا على الاحاطة ، والاحاطة قد علم أن الله قادر عليها وعلم انها تكون يوم القيامة بالكتاب والسنة . فليس في إثباتها في الجملة ما يخالف العقل ولا الشرع لكن لا نتكلم إلا بما نعلم ومالم نعلم أمسكنا عنه

وأما من روى ان الزيدية مجوس هذه الامة ، فلا شك أن هذا كذب وانما المروي «القدرية مجوس هذه الامة»

وحديث «القرآن كلام الله» الخ ليس له أصل عن النبي ﷺ . وحديث « تارك الصلاة » الخ ماله أصل . وحديث ابن عطاء الله ماذكر ما أظن له أصلا. ولا ينبغي التحديث بهذا وأشباهه وحديث « الحديث في المسجد » الخ ما علمت له أصلا . والله سبحانه أعلم

***

﴿مسئلة﴾ في قول بعض الناس ما تصح الجمعة خلف إمام لم يتزوج . وكذلك قول بعضهم في التراويح يجب إتمام عشرين ركعة ما الصحيح ؟ افتونا مأجورين

(الجواب) الحمد لله وحده ، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده

(وبعد) فصلاتكم التراويح أقل من العشرين فلا بأس والصحابة رضي الله عنهم منهم من يقل ومنهم من يكثر ، والحد المحدود لا نص عليه من الشارع صحيح

وأما صلاتكم الجمعة خلف الامام الذي ما تزوج فليس الزواج بشرط وانما الشرط البلوغ والاستيطان . والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته وصلى الله على محمد وآله وصحبه

(الكلام على إعادة الروح الى الميت في قبره وقت السؤال)

بسم الله الرحمن الرحيم

قال ابن القيم في كتاب الروح :

(فصل) وأما المسئلة السادسه وهي ان الروح هل تعاد إلى الميت في قبره وقت السؤال أم لا تعاد؟ فقد كفانا رسول الله ﷺ أمر هذه المسئلة فأغنانا عن أقوال الناس ، حيث صرح باعادة الروح اليه . فقد قال البراء بن عازب رضي الله عنه: كنا في جنازة في بقيع الغرقد ، فأتانا النبي ﷺ فقعد وقعدنا حوله — إلى أن

قال في آخر الحديث « حتى ينتهوا بها إلى السماء الدنيا فيستفتحون له فيفتح له فيشيعه من كل سماء مقربوها الى التي تليها حتى ينتهي بها الى السماء التي يسمع فيها الخطاب (١) فيقول الله عز وجل : اكتبوا كتاب عبدي في عليين وأعيدوه الى الارض » الخ الحديث . ووجدت في كلام القرطبي تعليقا على هذا الحديث

قال القرطبي في تذكرته :قوله ﷺ « حتى ينتهي بها الى السماء التي فيها الله تعالى » المعنى أمر الله وحكمه وهي السماء السابعة التي عندها سدرة المنتهى التي اليها يصعد ما يعرج به من الارض ، ومنها يهبط ما ينزل به منها ، كذا في صحيح مسلم من حديث الاسراء(٢) وفي حديث البراء انه ينتهي بها إلى السماء السابعة

وقد كنت تكلمت مع بعض اصحابنا القضاة ممن له علم وبصر ، ومعنا جماعة من أهل النظر والاجتهاد فيما ذكر ابو عمر بن عبد البر في قوله (الرحمن على العرش استوى) فذكرت له هذا الحديث فما كان إلا أن بادر إلى عدم صحته ولعن رواته ، وبين أيدينا رطب نأكله : فقلت له ـ الحديث صحيح خرجه ابن ماجه في السنن ، ولا ترد الاخبار بمثل هذا القول ، بل تتأول وتحمل على مايليق من التأويل ، والذين رووها هم الذين رووا لنا الصلوات الخمس وأحكامها ، فان صدقوا هنا صدقوا هناك ، وان كذبوا هنا كذبوا هناك ، ولا تحصل الثقة باحد منهم فيما يرويه

إلى هنا من التذكرة للقرطبي

*
* *

ووجدت بخط شيخنا معلقاً على هذا الحديث: والهامش المنسوب للتذكرة يا عجبا لمحرف حديث رسول الله ﷺ ومغير ألفاظه ، كيف يصف رسول الله

١) بهامش الاصل : لفظ الحديث «حتى ينتهي الى السماء التي فيها الله» (٢) قول القرطبي هذا انما هو على رأي المؤولين من المتأخرين، لا على مذهب السلف

ﷺ ربه بانه في السماء كما في حديث البراء المذكور ،وكذلك حديث أبي هريرة الموافق لحديث البراء في اثبات وصف الله سبحانه بانه في السماء ،وكذلك حديث الرقية المرفوع في سنن أبي داود «ربنا الله الذي في السماء »وكذلك قوله للجارية « أين الله ؟ » قالت :في السماء فهذا أعلم الامة بربه وأخشاهم له يصف ربه بانه في السماء ويشهد لمن وصفه بذلك بالايمان

ونقل الصحابة ألفاظه للتابعين ، ونقلها التابعون وبلغوها لمن بعدهم وتداولها أهل الحديث وأئمة الاسلام ، وأثبتوها في كتبهم وأقروها على ظاهرها ، وقالوا أمروها كما جاءت ، وقالوا: تفسيرها قراءتها، فلما لم يتسع عطن هذا المعطل لذلك حمله تعطيله وجهله على أن غير لفظ رسول الله ﷺ وحرفه ،ولم يكفه تغيير معناه مع اقرار لفظه كما يفعله كثير ، كقول القرطبي في تأويل هذا الحديث . فلهذا المحرف أوفر نصيب من مشابهة اليهود الذين يحرفون الكلم عن مواضعه ، ففيه تصديق قوله ﷺ « لتتبعن سنن من كان قبلكم »

وأما تأويل من تأول كونه في السماء بان أمره وحكمه ونحو ذلك فهذا تأويل باطل قطعاً ، فان أمره وحكمه لايختص بسماء دون سماء، ولا بالسماء دون الارض، وأيضاً فيكفي في بطلانه أن القرون المفضلة أقروا هذه الاحاديث على ظاهرها ، وكذلك سائر آيات الصفات وأحاديثها ،وأنكروا على من تأولها بنحو هذه التأويلات وبدعوهم ، فاجماعهم على الاضراب عن تأويلها، وتبديعهم من تأولها،دليل قاطع على بطلان هذه التأويلات

ومن توهم من قوله « انه سبحانه في السماء »انه سبحانه في داخل السموات فهو جاهل ضال ، وليس هذا بمراد من اللفظ ولا ظاهر فيه . إذ السماء يراد بها العلو ، فكل ما علا فهو سماء ، سواء كان فوق الافلاك أو تحتها كما قال تعالى (فليمدد بسبب إلى السماء)

فلما كان قد استقر في نفوس المخاطبين ان الله هو العلي الاعلى وانه فوق كل شيء كان المفهوم من قوله «انه في السماء» انه في العلو وانه فوق كل شيء ، واذا قيل العلو فانه يتناول مافوق المخلوقات كلها ، فمافوقها كلها هو في السماء ، ولا يقتضي هذا أن يكون هناك ظرف وجودي يحيط به ، إذ ليس فوق العالم موجود إلا الله ، وإن قدر ان السماء المراد بها الافلاك كان المراد انه عليها كما قال (ولأصلبنكم في جذوع النخل) وكما قال (فسيروا في الارض) وكما قال (فسيحوا في الارض) ويقال : فلان في الجبل وفي السطح وإن كان على أعلى شيء فيه

ومن فهم من قول النبي ﷺ «ان الله في السماء » ان هناك ظرفا يحيط به فهذا فهم فاسد.

فاذا كانت السموات السبع بالنسبة إلى الكرسي كسبعة دراهم في ترس والكرسي في العرش كحلقة في فلاة والعرش مخلوق ، فكيف يتوهم هذا في الخالق جل وعز الذي يطوي السموات بيمينه والارض بيده الاخرى؟ والله سبحانه أعظم وأكبر وأجل من كل شيء (ليس كمثله شيء وهو السميع البصير)

قال ابن عباس: ماالسموات السبع في كف الرحمن الا كخردلة في يد أحدكم.

فلما كان هذا مستقراً في نفوس المخاطبين كان المفهوم عندهم من كونه سبحانه في السماء ان المراد بذلك العلو الذي هو ضد السفل ، وانه فوق كل شيء عال على كل شيء . ومن توهم من وصف الله سبحانه بانه في السماء ان السماء تحيط به وتحويه فهو ضال ان اعتقده في ربه ، وكاذب إن نقله عن غيره

ولو سئل سائر المسلمين هل تفهمون من قول النبي ﷺ «ان الله في السماء» أن السماء تحويه لبادر كل أحد منهم إلى أن يقول هذا شيء لعله لم يخطر ببالنا ، واذا كان الامر هكذا فمن التكلف أن يجعل ظاهر اللفظ شيئاً لا يفهمه الناس منه بل هو محال عندهم ثم يريد أن يتأوله ، بل عند المسلمين ان الله في السماء وهو على

العرش واحد ، إذ السماء انما يراد بها العلو ، فالمعنى ان الله في العلو لا في السفل.

ومن ظن أن ظاهر قوله «ان الله في السماء» ان السماء تحيط به وتحويه فقد ظن برسول الله ﷺ مالا يليق به من كونه يخاطب أمته بما ظاهره كفره وضلال، ويشهد لمن قال ذلك بالايمان، ولم يقل مرة واحدة لاتعتقدوا ظواهر ماأحدثكم به في صفات ربكم بل تأولوها واعتقدوا فيها كذا وكذا ، وان ظاهرها غير مراد، فانهم كانوا لايفهمون من ظاهرها الا ماهو حق وهو انه سبحانه فوق كل شيء عال على كل شيء، مستو على عرشه، بائن من خلقه، لايشبهه شيء لافي ذاته ولا في صفاته (ليس كمثله شيء وهو السميع البصير) والله أعلم وصلى الله على محمد وصحبه وسلم

***

﴿ بيان الربا وما يعمله الناس اليوم من الحيل ليصلوا به الى الربا(١) ﴾

﴿ مسئلة ﴾ في تحريم الربا وما يفعل من المعاملات بين الناس اليوم ليتوصلوا به إلى الربا . واذا حل الدين يكون المدين معسراً فيقلب الدين في معاملة أخرى بزيادة مال، وما يلزم ولاة الامور في هذا، وهل يرد على صاحب المال رأس ماله دون مازاد في معاملة الربا

(الجواب) المراباة حرام بالكتاب والسنة والاجماع «وقد لعن رسول الله ﷺ آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه والمحلل والمحلل له » قال الترمذي حسن صحيح ، فالاثنان ملعونان

وكان أصل الربا في الجاهلية أن الرجل يكون له على الرجل المال المؤجل ، فاذا حل الاجل قال له أتقضي أم تربي فان وفاه والا زاد هذا في الاجل وزاد

«١» هذه المسائل غير منسوبة لاحد . والظاهر أنها للشيخ عبد الله رحمه الله. « انتهى من الاصل »

هذا في المال، فيتضاعف المال والاصل واحد، وهذا الربا حرام باجماع المسلمين

وأما اذا كان هـذا هو المقصود ولكن توصلوا بمعاملة أخرى فهذا تنازع فيه المتأخرون من المسلمين

وأما الصحابة فلم يكن منهم نزاع أن هذا محرم فان الاعمال بالنيات والآثار عنهم بذلك كثيرة مشهورة . والله تعالى حرم الربا لما فيه من ضرر المحتاجين، وأكل المال بالباطل، وهذا موجود في المعاملات الربوية، واذا أحل الدين وكان الغريم معسراً لم يجز باجماع المسلمين أن يلزم لقلب لا بمعاملة ولا غيرها بل يجب انظاره، وإن كان موسراً كان عليه الوفاء فلا حاجة إلى القلب لامع يساره ولا مع اعساره

والواجب على ولاة الامور بعد تعزير المتعاملين بالمعاملة الربوية بان يأمروا المدين أن يؤدي رأس المال ويسقط الزيادة الربوية فان كان معسراً وله مغلات يوفي منها وفى دينه منها بحسب الامكان والله أعلم

***

﴿ مسئلة ﴾ في رجل عليـه دين يحتاج إلى بضاعة أو حيوان ينتفع به أو يتاجر فيطلبه من انسان دينا فلم يكن عنده، هل للمطلوب أن يشتريه ثم يدينه له بثمن إلى أجل ؟ وهل له أن يوكله في شرائه ثم يبيعه له بعـد ذلك بربح اتفقا عليه قبل الشراء ؟

(الجواب) من كان له عليه دين فان كان موسراً وجب عليـه أن يوفيه وإن كان معسراً وجب انظاره، ولا يجوز قلبه عليه بمعاملة ولا غيرها

وأما البيع إلى أجل ابتداء فان كان مقصود المشتري الانتفاع بالسلعة أو التجارة فيها جاز اذا كان على الوجه المباح

وأما اذا كان مقصوده الدراهم فيشتريها بمائة مؤجلة ويبيعها في السوق بسبعين

حالة فهذا مذموم منهي عنه في أظهر قولي العلماء. وهذا يسمى التورق ، قال عمر ابن عبد العزيز : التورق أخية الربا والله أعلم

*
* *

﴿ مسئلة ﴾ فيمن له على شخص دين ورهن عليه رهنا والدين حال ورب الدين محتاج الى دراهمه فهل يجوز له بيع الرهن أم لا

(الجواب) اذا كان أذن له في البيع جاز والا باع الحاكم ان أمكن ووفاه حقه منه ، ومن العلماء من يقول اذا تعذر ذلك دفعه الى ثقة يبيعه ويحتاط بالاشهاد على ذلك واستوفى حقه منه والله أعلم

***

﴿ مسئلة ﴾ في رجل ادعى على رجل دعاوى ولم يعترف الغريم بشيء وخرج المدعي على ان يقيم بينة واعتقل المدعى عليه ولم يقم بينة بعد أربعة أيام أو خمسة فهل يجوز تطاول المدة في البينة أم تكون هذه البينة الى مدة ؟

(الجواب) لا يجوز مثل هذا الحبس كما ذكر ، بل قد نص ائمة المذاهب الاربعة انه لا يجوز مثل هذا الحبس وانما تنازعوا هل يطلب من المدعي عليه كفيلا الى ثلاثة أيام ونحوها ، اذا قال المدعي لي بينة حاضرة وتنازعوا فيما اذا أقام حجة شرعية ولها شرط مثل ان يقيم بينة ولم يذكرها فيطلب حبس الخصم حتى يأتي بشرطها ، على قولين في مذهب أحمد والشافعي وغيرهما ، فأما هذا الحبس فلا يجوز باتفاق العلماء فيما أعلم والله سبحانه أعلم

*
* *

﴿ مسئلة ﴾ في أمرأة لها زوج ولها عليه صداق ، فلما حضرتها الوفاة احضرت شاهد عدل وجماعة نسوة واشهدت على نفسها انها أبرأت زوجها من صداقها فهل يصح هذا الابراء أم لا ؟

(الجواب) ان كان الصداق ثابتا عليه الى ان مرضت مرض الموت لم يصح ذلك الا باجازة بقية الورثة ، واما ان كانت أبرأته في الصحة جاز ذلك وثبت بشاهد ويمين عند مالك والشافعي وأحمد، ويثبت أيضا بشهادة أمرأتين ويمين عند مالك ، وقول في مذهب أحمد وان أقرت في مرضها انها أبرأته في الصحة لم يقبل هذا الاقرار عند أبي حنيفة وأحمد وغيرهما ويقبل عند الشافعي وقد قال النبي ﷺ « ان الله قد أعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث » وليس للمريض ان يخص الوارث باكثر مما أعطاه الله والله أعلم

* * *

﴿ مسئلة ﴾ في رجلين تنازعا فقال أحدهما: ان الله كلم موسى تكليما سمعته اذناه ووعاه قلبه ، وان الله كتب التوراة بيده وناولها من يده الى يده إلى موسى . وقال الآخر ان الله كلم موسى بواسطة وان الله لم يكتب التوراة بيده ولم يناولها من يده إلى يده

(الجواب) القائل الذي قال ان الله كلم موسى تكليما كما أخبر في كتابه فمصيب ، وأما الذي قال كلم الله موسى بواسطة فهذا ضال مخطيء بل نص الأئمة على أن من قال ذلك فانه يستتاب فان تاب وإلا قتل فان هذا انكار لما قد علم بالاضطرار من دين الاسلام ، ولما ثبت بالكتاب والسنة والاجماع ، قال تعالى (وما كان لبشر أن يكلمه الله إلا وحياً أو من وراء حجاب) الآية ففرق بين تكليمه من وراء حجاب كما كلم موسى ، وبين تكليمه بواسطة رسول كما أوحى إلى غير موسى . قال تعالى (إنا أوحينا اليك كما أوحينا الى نوح والنبيين من بعده — الى قوله — وكلم الله موسى تكليما) والاحاديث بذلك كثيرة في الصحيحين والسنن

وفي الحديث المحفوظ عن النبي ﷺ « التقى آدم وموسى قال آدم أنت

موسى الذي كلمك الله تكليما لم يجعل بينك وبينه رسولا من خلقه » وسلف الامة وأئمتها كفروا الجهمية الذين قالوا : ان الله خلق كلاما في بعض الآجام(١) سمعه موسى وفسر التكليم بذلك

وأما قوله : ان الله كتب التوراة بيده فهذا قد روي في الصحيحين ، فمن أنكر ذلك فهو مخطيء ضال ، واذا أنكره بعد معرفته بالحديث الصحيح فانه يستحق العقوبة

وأما قوله : ناولها بيده الى يده فهذا مأثور عن طائفة من التابعين وهو كذلك عند أهل الكتاب ، لكن لا أعلم هذا اللفظ مأثوراً عن النبي ﷺ ، فالمتكلم به ان أراد ما يخالف ذلك فقد أخطأ والله سبحانه وتعالى أعلم

تمت بقلم الفقير الى الله تعالى عبد الرحمن بن عبد العزيز بن صعب

غفر الله له ولوالديه ، ومشايخه واخوانه وجميع المسلمين

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله

وصحبه وسلم

«١» جمع أجمة وهي الشجر الكثير الملتف

المسائل الحفظية

نصيحة في تعلم التوحيد

والطريق اليه

﴿ وبيان ما يجب على اهل القرى من حق الضيف ، وحق الامام في زكاة النقدين ، والعمل بظاهر الاحاديث ﴾

بسم الله الرحمن الرحيم

من حسين وعبد الله ابني الشيخ محمد بن عبد الوهاب إلى جناب الاخ في الله محمد بن أحمد الحفظي سلمه الله تعالى من الآفات ، واستعمله بالباقيات الصالحات

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته (أما بعد) فانا نحمد الله اليك الذي لا إله إلا هو ، وهو للحمد أهل وهو على كل شيء قدير ، والصلاة والسلام على نبيه وحبيبه محمد البشير النذير ، وعلى آله وأصحابه أولي الفضل الشهير ، والعلم المستطير

وقد وصل الينا كتابك ، وفهمنا ماحواه من حسن خطابك ، وتذكر انك على هذا الدين الذي نحن عليه من إخلاص الدين لله تعالى ، وترك عبادة ما سواه ، وأنك لا ترضي بالاشراك والتخلف عن التوحيد ولو قدر فواق(١) ، فالحمد لله الذي من علينا وعليك ، وهذا هو أفرض الفرائض على جميع الخلق ، ومن انتفع بهذا الدين واستقام عليه فله البشرى في الحياة الدنيا والآخرة ، وله العزة والرفعة والجاه والملابس الفاخرة

وفي الحديث عن الصادق المصدوق صلوات الله وسلامه عليه قال « ان الله ليرفع بهذا الدين أقواما ويضع به آخرين »

---

(١) فواق - كغراب - ما بين الحلبتين من الوقت ، أو ما بين يديك وقبضهما على الضرع

والذي نوصيك به ، ونحضك عليه ، التفقه في التوحيد ، ومطالعة مؤلفات شيخنا رحمه الله تعالى ، فانها تبين لك حقيقة التوحيد الذي بعث الله به رسوله ﷺ وحقيقة الشرك الذي حرمه الله تعالى ورسوله ﷺ ، وأخبر أنه لا ينفع صاحبه وان الجنة على فاعله حرام ، وان من فعله حبط عمله

والشأن كل الشأن في معرفة حقيقة التوحيد الذي بعث الله به رسوله ﷺ وبه يكون الرجل مسلماً مفارقا للشرك وأهله ، وذلك لان كثيراً من المصنفين إذا ذكر التوحيد لم يبينه ، وقد يفسره بتوحيد الربوبية الذي اقر به المشركون ومنهم من يفسره بتوحيد الذات والصفات ، وذلك ـ وإن كان حقاً ـ فليس هو المراد من توحيد العبادة الذي هو معنى لا إله الا الله ، وكثير من المصنفين يفسر الشرك بالاشراك في توحيد الربوبية الذي أقر به كفار العرب وغيرهم من طوائف المشركين ، كما قال تعالى (ولئن سألتهم من خلق السموات والارض وسخر الشمس والقمر ؟ ليقولن الله) وقال (قل من بيده ملكوت كل شيء وهو يجير ولا يجار عليه إن كنتم تعلمون ؟ سيقولون لله) الآية ، وغير ذلك من الآيات التي تدل على أن المشركين يقرون بتوحيد الربوبية ، وانما الخلاف الذي بينهم وبين الرسول ﷺ هو توحيد الالهية الذي هو توحيد العبادة ، ولهذا لم يصيروا موحدين بمجرد الاقرار بتوحيد الربوبية

فاياك أن تغتر بما أحدثه المتأخرون وابتدعوه كابن حجر الهيتمي وأشباهه ، واعتمد في هذا الاصل على كتاب الله الذي أنزله تبياناً لكل شيء ، وهدى ورحمة وبشرى للمسلمين ، وعلى ما كان عليه السلف الصالح من الصحابة والتابعين لهم باحسان ، ولا تغتر بما حدث بعدهم من البدع المضلة في أصول الدين وفروعه كما قال تعالى (وان هذا صراطي مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله)

وبهذا تعرف حقيقة أصل الاسلام شهادة ان لا إله الا الله وان محمداً

رسول الله، فان تحقيق شهادة أن لا إله الا الله أن لا تعبد الا الله وحده لا شريك له، وتحقيق شهادة أن محمداً رسول الله هو أن يطاع فيما أمر، وينتهى عما عنه نهى وزجر، ويكون هو الامام المتبع، ومن سواه فيؤخذ من كلامه ويترك، فعلى أقواله وأفعاله تعرض الاقوال و الافعال، فما وافق قوله فهو المقبول وما خالفه فهو المردود

***

وأما المسائل الثلاث التي سألتم عنها (فالاولى) مسئلة الضيافة هي واجبة ام لا؟ فالذي عليه العمل انها واجبة على أهل القرى وعلى اهل البوادي دون الامصار الكبار التي توجد الاطعمة تباع فيها بلا كلفة

(وأما الثانية) وهي قولكم هل للامام وعماله طلب الزكاة من الاموال الباطنة كالنقدين أم يختص ذلك بالاموال الظاهرة ؟ فهذه مسئلة اختلف العلماء فيها، فمنهم من يقول: ان للامام اخذ الزكاة من الاموال الباطنة كالظاهرة، ويجب دفعها اليه، وهو قول مالك وقول في مذهب احمد . وأما الاموال الظاهرة فيجب دفعها الى الامام العادل إذا طلبها، وهو مذهب مالك وأبي حنيفة والشافعي . ورواية عن الامام احمد

واتفق على ان للامام طلب الزكاة من الاموال الظاهرة والباطنة وانما الخلاف في وجوب الدفع اليه وهل يجزىء عن صاحبها إذا لم يدفعها اليه ام لا ؟

(وأما المسئلة الثالثة) في العمل بصريح الحديث وظاهره إذا وجده المرء في الامهات الست ، او ما التزم مخرجه فيه الصحة والحسن، هل للانسان العمل به والاعتماد عليه ؟ وان لم يبحث عنه هل هو منسوخ أم لا ؟ وهل عارضه اقوى منه أم لا ؟

فنقول: الذي ينبغي لطالب العلم إذا رأى مثل ذلك أن يبحث عن كلام اهل العلم في المسئلة التي دل عليها الحديث هل هو معمول به عندهم أم هو منسوخ أم

قد عارضه ماهو اقوى منه ؟ فاذا فعل ذلك وعرف مذاهب العلماء في المسئلة تبين له حينئذ ، هل الحديث محكم صحيح او منسوخ ام قد عارضه ماهو أقوى منه عند اهل العلم ؟ هذا إذا كان الانسان من اهل المعرفة بهذا الحديث وكلام العلماء ، فاذا وجد حديثاً مشهوراً عند اهل العلم محكوما بصحته اوحسنه ، ولم يعلم له ناسخا ولا معارضاً أقوى منه ، وقد أخذ بعض العلماء من أهل المذاهب المشهورة به تعين عليه العمل بالحديث إذا كان قد سبقه من اهل العلم من يقتدى به ، ولو خالف مذهبه الذي ينسب اليه

واما إذا كان الرجل ليس له معرفة بالحديث وكلام العلماء وترجيح الاقوال فانما وظيفته تقليد اهل العلم . قال الله تعالى (فاسئلوا اهل الذكر ان كنتم لاتعلمون) والله سبحانه وتعالى اعلم

والذي نشير به عليك انك تسافر الينا ونتواجه نحن واياك وتواجه امير المؤمنين ونعرف حالك وتصبر على تحمل المشقة في ذلك ، فانه خير لك وأحسن عاقبة إن شاء الله ، وسلم لنا على الوالد واخوانك من اهل الدين وكاتبه احمد بن ناصر بن معمر يبلغك السلام تم انت في حفظ الله وامانه

(وجوب جهاد أهل الفساد ودفع فسادهم في الدين)

بسم الله الرحمن الرحيم

من عبد الرحمن بن حسن إلى كافة الاخوان ، سلمهم الله من شرور الدنيا والآخرة ، ووفقنا الله واياهم للتجارة الفاخرة

سلام عليكم ورحمة الله وبركاته (وبعد) فاعلموا وفقنا الله وإياكم لشكر ما أنعم به عليكم من نعمة الاسلام والاجتماع على ذلك وجهاد من خرج عنه من أهل الجهل والفساد ، الذين يفسدون في الارض ولايصلحون ، وقد أوجب الله جهادهم

دفعاً لعنادهم وخروجهم عن جماعة المسلمين والسمع والطاعة لمن ولاه الله أمرهم كما قال تعالى (ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الارض ولكن الله ذو فضل على العالمين)

ومن فضله عليكم اجتماعكم وجهادكم لأهل الفساد ، ولولا الجهاد لافسدوا عليكم دينكم ودنياكم ، وأنتم ولله الحمد على ملة الاسلام ، تعبدون ربكم وتوحدونه وتعملون بفرائضه ، وتأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر

ومن أعظم الشكر الجهاد الذي اوجبه الله في كتابه العزيز ، قال تعالى (كتب عليكم القتال وهو كره لكم) الآية وقال تعالى (فقاتل في سبيل الله ، لا تكلف إلا نفسك) الآية وقال تعالى (ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لهدمت صوامع) الآية

والايمان بالله ورسوله والجهاد في سبيله بالمال والنفس هو التجارة المنجية من شرور الدنيا والآخرة الموجبة لخير الدنيا والآخرة ، كما قال تعالى (يأيها الذين آمنوا هل أدلكم على تجارة تنجيكم من عذاب أليم ـ الى قوله ـ وبشر المؤمنين) الآيات

فبشركم ربكم فاقبلوا هذه البشارة وامتثلوا أمره وجاهدوا أهل الفساد وارغبوا في ثواب الجهاد في سبيل الله

وفي الحديث « غدوة في سبيل الله أو روحة خير من الدنيا وما فيها » ولا تفرطوا في الغدوات والروحات فتضيع عليكم . وفي الحديث « الجهاد باب من أبواب الخير ينجي الله به من الهم والغم وخير المال ما أنفق فيه وخير الايام أيام المجاهدين » لان المجاهد في حسنات تكتب له في يقظته ونومه وفي سيره ومقامه

فارغبوا في هذا الخير الذي رغب فيه ربكم وابذلوا فيه المال والنفس وأفضل المجاهدين من جاهد بنفسه وماله

وما عذر ربنا عن الجهاد إلا الاعمى والاعرج والمريض ، كذلك الذين لا يجدون ماينفقون إذا نصحوا لله ورسوله ، والنصيحة لله ولدينه واجبة على المعذور وغيره وصلى الله على محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيراً

(الآيات في التوحيد الذي دعت اليه كل الانبياء)

بسم الله الرحمن الرحيم

من عبد الرحمن حسن إلى الاخوان من أهل القصيم

سلام عليكم ورحمة الله وبركاته (وبعد) اعلموا وفقنا الله وإياكم لمعرفة العلم النافع والعمل به ، تفهمون ان الله سبحانه منّ على أهل نجد بتوحيده بالعبادة، وترك عبادة ماسواه ، وهذه نعمة عظيمة خص الله أهل نجد بالقيام فيها من الخاصة على العامة ، لكن ماعرف قدرها، والغفلة ذمها الله في كتابه، وذكر انها صفة أهل النار نعوذ بالله من النار بقوله (أولئك هم الغافلون)

وذم أهل الاعراض بقوله (ومن أعرض عن ذكري فان له معيشة ضنكا) وذكره هو القرآن، ولا تعرفون العبادة التي خلقكم الله لها إلا من القرآن والقرآن من أوله الى آخره يبين لكم كلمة الاخلاص: لاإله الا الله ، ولا يصح لاحد اسلام إلا بمعرفة مادلت عليه هذه الكلمة من نفي الشرك في العبادة والبراءة منه وممن فعله ومعاداته واخلاص العبادة لله وحده لا شريك له والموالاة في ذلك

فمن الآيات التي بين الله تعالى فيها هذه الكلمة قوله تعالى (وإذ قال ابراهيم لأبيه وقومه انني براء مما تعبدون * إلا الذي فطرني فانه سيهدين * وجعلها كلمة باقية في عقبه) وهي لاإله الا الله

وقد افتتح قوله بالبراءة مما كان يعبده المشركون عموما ولم يستثن الا الذي فطره ، وهو الله تعالى الذي لايصلح شيء من العبادة الا له

ونوع تعالى البيان لمعنى هذه الكلمة في آيات كثيرة يتعذر حصرها كقوله تعالى (قل ياأهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم أن لانعبد إلا الله) والكلمة هي لاإله الا الله بالاجماع. ففسرها بقوله (سواء بيننا وبينكم) اي نكون

فيهـا سواء علما وعملا وقبولا وانقياداً. فقال (أن لانعبد الا الله ولا نشرك به شيئاً) فنفى مانفته لاإله الا الله بقوله (أن لانعبد) وأثبت ماأثبتته لاإله الاالله بقوله (الا الله) وقال (أمر أن لاتعبدوا الا اياه)

فهذا أمر عظيم أمر الله تعالى به عباده وخلفهم له ففي قوله (أن لاتعبدوا الا اياه) نفي الشرك الذي نفتـه لاإله الا الله ، وقوله (الا اياه) هو الاخلاص الذي أثبتته لاإله الا الله . وقال تعالى (وقضى ربك أن لاتعبدوا الا اياه) قضى أي أمر (ان لاتعبدوا) فيه من النفي مافي معنى لاإله . وقوله (إلا اياه) هذا هو الاثبات الذي أثبتته الا الله ،

وقال تعالى (قل اني أمرت أن أعبد الله ولا أشرك به) فهذا هو الذي أمر به ﷺ ودعا الناس اليه وهو اخلاص العبادة وتخليصها من الشرك قولا وفعلا واعتقاداً

وقد فعل ﷺ ذلك ودعا الناس اليه وجاهدهم عليه حق الجهاد وهذا هو حقيقة دين الاسلام كما قال تعالى (قل انما يوحى إلي أنما الهكم اله واحد فهل أنتم مسلمون ؟) بين تعالى أن توحيد الالهية هو الاسلام

والاعمال كلها لايصلح منها شيء الا بهذا التوحيد وهو أساس الملة ودعوة المرسلين . والدين كله من لوازم هذا الاصل وحقوقه ، وقد قال تعالى (كتاب أنزلناه مبارك ليدبروا آياته وليتذكر أولوا الالباب)

فمن تدبر القرآن وتذكر به عرف حقيقة دين الاسلام الذي أكمله الله لهذه الامة كما قال تعالى (اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا)

هذا مانتصحكم به وندعوكم اليه وبالله التوفيق . وصلى الله على سيد المرسلين وامام المتقين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وسلم تسليما كثيراً

أقوال العلماء في الاشتغال بفن المنطق

بسم الله الرحمن الرحيم

من عبد الرحمن بن حسن الى الاخ القادم من بلاد الاوغان عبد الله بن محمد. وفقه الله لحقيقة الاسلام والايمان سلام عليكم ورحمة الله وبركاته

وبعد فالذي يجب علينا محبة الخير لمن أراده وقصده، فلعل الله تعالى أن يجعله مؤثراً للحق على غيره ، لكن نبحث مع مثلك في شيئين

(الاول) أن علم المنطق قد حرمه كثير من المحققين وأجازه بعض العلماء(١)

١) الذي تلقيناه عن مشايخنا أن المنطق الذي اختلفوا فيه هو منطق اليونان الذي نقل في عهد المأمون إذ كان في كتبه من المسائل والامثلة مايخالف الاسلام وربما يكون شبهة عليه وفيه قال الشيخ الاخضري صاحب السلم :

فابن الصلاح والنواوي حرما ... وقال قوم ينبغي أن يعلما

والقولة المشهورة الصحيحة ... جوازه لكامل القريحة

ممارس السنة والكتاب ... ليهتدي به إلى الصواب

أي الصواب في طرق الاستدلال العقلي. وكان شيخ الاسلام ابن تيمية يعرف المنطق وجميع علوم الفلسفة التي ألف المنطق لتحريرها وفهمها بأدلتها. وقد بين خطأ كثير من مسائله وله مصنف في ذلك يوجد في الهند بخطه . وقد درس هذا العلم الشيخ عبد اللطيف ابن صاحب الفتوى رحمهما الله. والامور الثلاثة التي ذكرها لا تدل على تحريم علم المنطق المعروف اليوم في كتب المسلمين وان كانت في نفسها صحيحة فالمنطق ليس علما شرعياً فيؤخذ عن أئمة الدين ولكنه كعلوم اللغة والصناعة والزراعة الخ

وأما قوله « فصار ضرره أكثر من نفعه » فهو يصح في علم اليونان الذي ذكره ولكن جل الضرر كان في الفلسفة النظرية التي استعمل فيها لا فيه هو . والمنطق الموجود اليوم ليس فيه ضرر مطلقا ولكن فائدته قليلة لانه آلة للعلوم النظرية وهو قلما يستعمل فيها ويمكن الاستغناء عنه بعلم الاصول كما أشار اليه ، وغرضي من هذه الحاشية أن لا يتجرأ من يقرءون هذه الفتوى على تحريم علم المنطق المعروف فان التحريم الديني أمر عظيم جداً وقد قال شيخ الاسلام ان السلف لم يكونوا يحرمون شيئاً الا بنص قطعي. ولما نزل قوله تعالى في الخمر والميسر (وإثمهما أكبر من نفعهما) لم يحرمها النبي ﷺ على الامة به لان دلالته على التحريم غير قطعية إلى أن نزلت آيات سورة المائدة القطعية الدلالة

لكن الصواب تحريمه لامور: (منها) انه ليس من علوم الشريعة المحمدية بل هو من علوم اليونان وأول من أحدثه المأمون بن الرشيد، واما في خلافة من قبله من اسلافه من بني العباس، وقبلهم خلفاء بني أمية فلا يعرف في عصرهم

(الامر الثاني) ان أئمة التابعين من الفقهاء والمفسرين والمحدثين لا يعرفون هذا العلم وهم نقلة العلم، والاسلام في وقتهم أظهر والعلوم النافعة عندهم أكثر، وقد توافرت دواعيهم على نقل العلم، وكذلك من أخذ عنهم من الائمة الاربعة ومن في طبقتهم من المحدثين، ومن الفقهاء والمفسرين، فلا تجد في كتبهم ولا من أخذ عنهم شيئاً من هذا العلم

(الامر الثالث) ان هذا العلم انما أحدثه الجهمية لما ألحدوا في اسماء الله وصفاته واستمالوا المأمون الى تعريب كتب اليونان، فعظمت فتنة الجهمية وظهرت بدعتهم من أجل ذلك، فصار ضرره أكثر من نفعه. وذكر العلماء ان ما فيه من صحيح فهو موجود في كتب أصول الفقه

فيتعين تركه وعدم الالتفات اليه، والمعول انما هو على الكتاب والسنة وما عليه السلف والائمة، وهذه كتبهم موجودة بحمد الله ليس فيها من شبهات اهل المنطق شيء أصلا. فهذا الذي ندين الله به

(البحث الثاني) السؤال عن التوحيد وانواعه وحقيقة كل نوع منه، فان كان عند القادم من ذلك تحقيق والا فيجب ارشاده الى ذلك وتعليمه لان العلم أقسام ثلاثة لا رابع لها

فيجب عليك أيها الرجل القادم أن تسعى لنفسك بمعرفة الحق بدليله واللي يبي(١) يقبل علمنا هذا الذي من الله به علينا من تمييز الحق من الباطل فهو اخونا والحمد لله على هداية من اهتدى، واللي يرى غير ذلك فلا نحن باخوان له. والسلام وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم تسليما كثيراً

---

(١) والذي يحب

رسالة أدبية ، سياسية صوفية

فيها الاشارة الى ما حدث للمسلمين من العقاب بذنوبهم

(وما يجب عليهم في هذا المشهد من التوبة عن السيئات ، وما فوقه من مشهد الاسماء والصفات)

بسم الله الرحمن الرحيم

من عبد اللطيف بن عبد الرحمن الى الابن المكرم المحب المفهم محمد بن عمر ابن سليم ، سلك الله بنا وبه الصراط المستقيم ، ومن علينا وعليه بمخالفة أصحاب الجحيم ، ورفع درجتنا ودرجته في جنات النعيم

سلام عليكم ورحمة الله وبركاته ماتعاقبت غدوات الدهر وروحاته ، سلام ألذ من نسيم الصبا ، وأبهى من رونق الصبى ، وموجب الخطا بلاغ السلام والتحية وتفقد تلك الشمائل المرضية ، لازالت محروسة بعين الرعاية الربانية ، والخط وصل لازلت موصولا بنفحات القرب والمحبوبية ، محفوظا بالطاف الله الخفية والجلية ، وسرنا ما أفاده من الاخبار السارة عن تلك الذات أدام الله سرورها ، وردأيام أنسها وحبورها ، وصار له عند المحب موقع كريم ، بما تضمن من الدعوات والنصائح ، جعلك الله ممن يدرأ القبائح والفضائح ، ويعمل بالحق ويوصي باتباعه ، ويبثه في اخوانه وأشياعه ،

وما أشرت اليه من أسباب ما حدث بالاسلام وأهله وانه من عقوبات الذنوب — فنعم هو ذاك ، كما أخبر به سبحانه وتعالى في كتابه المبين ، على لسان نبيه الامين ، وهذا المشهد يوجب للعبد من التوبة والانابة ، وتدارك ما فرط من الشر وأسبابه مايطهره من دنس الذنوب والعيوب ، ويستقيل به عثراته وهفواته بين يدي علام الغيوب ،

وفوقه مشهد أكبر منه وأجل وهو مشهد الاسماء الحسنى والصفات العلى فيشهد عزته ولطفه ورحمته وعفوه وقيوميته وجبروته وانتقامه، وما يبدي، ويعيد، ومايقدر ويريد ، وهذا المشهد من أجل مشاهد التوحيد ، ومنه يطلع العبد على أسرار القدر والقضاء، ويدرك به من حقائق الايمان، ونفحات الرضا، مايتبوأ به منازل الصديقين، ويرى الحوادث الكونية قبل وقوعها من وراء ستر رقيق . فنسأل الله أن يجعل لنا ولكم نصيباً وافراً وحظا كاملا من العلم به وحسن عبادته ومعاملته ، وأن لا يجعلنا ممن اتبع هواه وكان امره فرطا ،

وما ذكرته من الوصايا النافعة باجتماع المسلمين ولم شعثهم فنسأل الله التوفيق لذلك والاعانة على ماهنالك ، والامور بيد فاطر السموات والارض ، والقلوب بين أصبعين من أصابع الرحمن ، وقد وصل الامر إلى غاية لايصل اليها الوعظ والقرآن ، فنعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا

والعذر عن المكاتبة مقبول ، والقلوب شواهد عدول ، والدعاء للاخوان بظهر الغيب مبذول ، فلا تنس أخيّك في اوقات المناجاة وفي ساعات التوجهات ، وعليك بالالحاح في الدعاء بظهور الاسلام ونصره ، واعلاء كلمة الله ودحض الباطل واهله . والله أسأل أن يمن بالاجتماع على حال يرضاها متمسكين من التقوى بأقوى حبالها وعراها وأن يعيد اوقاتاً سلفت بمذاكرة العلم الشريف ألفت، وبلغ سلامنا الوالد والابناء والاخوان سهل وعبد العزيز الصقعبي وابن جربوع وناصر السيف ، ومن لدينا العيال واسماعيل واخوانه والاخوان ينهون السلام وانت سالم والسلام سنة ١٢٩١

وجوب صلاة الجمعة على اهل القرى

والعدد الذي تنعقد به جماعتها

بسم الله الرحمن الرحيم

من عبداللطيف بن عبدالرحمن الى الاخ المكرم الشيخ عبدالعزيز بن حسن سلمه الله تعالى

سلام عليكم ورحمة الله وبركاته

وبعد فاحمد اليك الله الذي لاإله إلا هو على نعمه ، وخطك وصل ، وتأخر جوابه لكثرة الاشتغال ، وتشتت البال والله المستعان

وتسأل فيه عن وجوب صلاة الجمعة على اهل القرى الذين لم يبلغ العدد فيهم أربعين من اهل الوجوب

فاعلم انهم اتفقوا على ان من شرط وجوبها وصحتها الجماعة ، واختلفوا في مقدار الجماعة، فمنهم من قال واحد والامام ، وهذا مذكور عن ابن جرير الطبري، ومنهم من قال اثنان سوى الامام لان اقل الجمع عنده اثنان ، ومنهم من قال ثلاثة دون الامام ، وقائل هذا يرى ان اقل الجمع ثلاثة لا اثنان . والكلام مبسوط على اقل الجمع في شرح التحرير وغيره . والقول الاخير هو قول ابي حنيفة، ومنهم من اشترط اربعين وهو قول الشافعي واحمد ، وقال قوم ثلاثين، ومنهم من قال يجوز فيما دون الاربعين الا الثلاثة والاربعة ، ولم يشترط عدداً وانما ذكر حداً او رده وهو انه لاتجب الا على عدد تنقرى بهم قرية . وأصحاب القولين الاولين أخرجوا الامام من مسمى الجمع للاختلاف في دخوله في الجماعة ، وأصحاب القول الاخير يقولون الجمع في غالب الاحوال له حكم غير مايطلق عليه اسم الجمع في جميعها، بل هم الذين يمكنهم أن يسكنوا على حدة من الناس ، وهذا يروى عن

مالك ، ويروى عنه أيضا: اشتراط اثنا عشر من اهل الوجوب ، وكلا القولين معروف ، ومن شرط الاربعين كالشافعي واحمد وجماعة من السلف. فانما صاروا الى ماصح من أن هذا العدد كان في اول جمعة صليت بالناس فهذا هو حد شرطها أعني شرط الوجوب وشرط الصحة فان من الشروط ماهو شرط للوجوب فقط ، ومنها مايجمع الامرين

واختيار شيخ الاسلام ابن تيمية أن هذا الشرط للوجوب فقط لا للصحة. وهذا من أحسن الاقوال ، وبه يتفق غالب كلام المختلفين

إذا عرف هذا فانهم اختلفوا أيضاً في الاحوال الراتبة التي اقترنت بهذه الصلاة عند فعله إياها ﷺ ، هل هي شرط في الصحة والوجوب أم ليست بشرط؟ وتلك كالجماعة والمصر والاستيطان . فمن رآه دليلا اشترطها ، ومنهم من رجح بعضها دون بعض واشترطه في المرجح لاغير ، وبعضهم لم يرها دليلا ، ورجع في الاشتراط والوجوب إلى أدلة أخرى لعموم الجماعة في سائر الصلوات

ولقائل أن يقول : لو كانت هذه الاحوال شروطا في صحة الصلاة لما جاز أن يسكت عنها رسول الله ﷺ ، ولا أن يترك بيانها لقوله تعالى (لتبين للناس ما نزل اليهم)

هذا مايحضرني فان رأيت خللا فلا جناح عليك في إصلاحه . وصدقة المحمل (١) تصل اليك إن شاء الله فعليك بتحري العدل في القسمة. وبلغ سلامنا حمد والعيال والشيخ الوالد ، والعيال بخير وينهون السلام

« ١ » قسم من بلاد نجد الى جنب العارض

وصية بالتقوى

(والامر بالمعروف والنهي عن المنكر)

بسم الله الرحمن الرحيم

من عبد اللطيف بن عبد الرحمن إلى الاخ المكرم عبد الرحمن بن جربوع . وفقه الله للعمل بدينه المشروع

سلام عليكم ورحمة الله وبركاته (وبعد) فنحمد اليك الله الذي لا إله إلا هو على سوابغ نعمه، وجزيل عطائه وكرمه، وعلى ما ألبسنا من ملابس فضله ، وما اختصنا به من عظيم العطاء الذي صرفه عمن شاء بعدله. والخط وصل وصلك الله إلى مايرضيه ، ونظمك في سلك من يخشاه ويتقيه

وأوصيك بتقوى الله والحرص على معرفة تفاصيلها على القلوب والجوارح، فانك في وقت كثر قراؤه، وقل فقهاؤه

وما ذكرت من طلب الفائدة بما ورد من النصوص الشرعية الدالة على وجوب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فهذا مما لا يخفى على آحاد العامة من المسلمين ، فضلا عن الطلبة والمتعلمين، وهذا الاصل من آكد الاصول الاسلامية وأوجبها وألزمها . وقد ألحقه بعضهم بالاركان التي لا يقوم بناء الاسلام إلا عليها وهو من فروض الكفاية لا يسقط عن المكلفين الا ان قام به طائفة يحصل بها المقصود الشرعي، وفرض الكفاية من فروض العين من جهة متعلقه، لان الخطاب به لجميع الامة ، وإنما أرسلت الرسل وأنزلت الكتب للامر بالمعروف الذي رأسه وأصله التوحيد ، والنهي عن المنكر الذي رأسه وأصله الشرك والعمل لغير الله . وشرع الجهاد لذلك وهو قدر زائد عن مجرد الامر والنهي ، ولولا ذلك ما قام الاسلام ، ولا ظهر دين الله ، ولا عاتت كلمته، ولا يرى تركه والمداهنة فيه إلا من أضاع حظه ونصيبه من العلم والايمان . قال تعالى (كنتم خير أمة أخرجت للناس

تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر) وقال تعالى (ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون)

فهذه الآيات تدل على وجوبه وان القائم به خير الناس وأفضلهم ، وان الخيرية لا تحصل إلا بذلك . وفيها ان الفلاح محصور في أهل الامر بالمعروف ، والنهي عن المنكر وهو الفوز بالسعادة الابدية

وأما الوعيد على تركه فمثل قوله تعالى (لعن الذين كفروا من بني اسرائيل على لسان داود وعيسى بن مريم ، ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون * كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه) الآية ففي هذه الآية لعنهم على ألسن أنبيائهم بترك النهي عن المنكر والامر بالمعروف . واللعن هو الطرد والابعاد عن الله وعن رحمته

وذكر بعض المفسرين هنا حديث « ان من كان قبلكم كانوا إذا عمل العامل فيهم بالخطيئة جاءه الناهي تعذيراً ، فاذا كان الغد جالسه وواكله وشاربه كأن لم يره على خطيئة بالامس ، فلما رأى الله ذلك منهم ضرب بقلوب بعضهم على بعض ثم لعنهم على لسان نبيهم داود وعيسى بن مريم (ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون) والذي نفس محمد بيده لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر ، ولتأخذن على يد السفيه ولتأطرنه على الحق أطراً (١) او ليضربن الله بقلوب بعضكم على بعض ثم يلعنكم كما لعنهم »

وذكر ابن أبي الدنيا عن ابراهيم بن عمرو الصنعاني قال « أوحى الله عز وجل الى يوشع بن نون : اني مهلك من قومك أربعين ألفا من خيارهم ، وستين ألفا من شرارهم ، قال يارب هؤلاء الاشرار فما بال الاخيار ؟ قال انهم لم يغضبوا لغضبي ، وكانوا يواكلونهم ويشاربونهم »

وذكر أيضاً من حديث ابن عمر « لينقضن الاسلام عروة عروة حتى لا يقال

« ١ » أي تعطفونه وتثنونه

الله الله . لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر ، أوليسلطن الله عليكم شراركم فيسومونكم سوء العذاب ثم يدعو خياركم فلا يستجاب لهم » «ولتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر أو ليبعثن الله عليكم من لا يرحم صغيركم ولا يوقر كبيركم»

وفي المسند مرفوعا « يا أيها الناس إن الله يقول: مروا بالمعروف وانهوا عن المنكر قبل أن تدعوني فلا أجيبكم. وتستنصروني فلا أنصركم، وتسألوني فلا أعطيكم»

وفي حديث ابن عباس « وما ترك قوم الامر بالمعروف والنهي عن المنكر إلا لم ترفع أعمالهم ، ولم يسمع دعاؤهم » رواه الطبراني

وذكر الامام احمد رحمه الله تعالى عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه «يوشك القرى أن تخرب وهي عامرة » قالوا : كيف تخرب وهي عامرة ؟ قال « اذا علا فجارها أبرارها ، وساد القبيلة منافقوها »

والاحاديث في هـذا كثيرة تطلب من مظانها .

فصل

وترك ذلك على سبيل المداهنة والمعاشرة وحسن السلوك ونحو ذلك مما يفعله بعض الجاهلين أعظم ضرراً وأكبر انما من تركه لمجرد الجهالة ، فان هـذا الصنف رأوا أن السلوك وحسن الخلق ونيل المعيشة لا يحصل إلا بذلك فخالفوا الرسل وأتباعهم وخرجوا عن سبيلهم ومنهاجهم لانهم يرون العقل ارضاء الناس على طبائعهم ويسالمونهم ويستجلبون مودتهم ومحبتهم وهذا مع انه لا سبيل اليه فهو إيثار للحظوظ النفسية والدعة ومسالمة الناس ، وترك المعاداة في الله وتحمل الاذى في ذاته . وهذا في الحقيقة هو الهلكة في الآجلة. فما ذاق طعم الايمان من لم يوال في الله ويعادي فيه، فالعقل كل العقل ما أوصل الى رضى الله ورسوله. وهذا انما يحصل بمراغمة أعداء الله وإيثار مرضاته والغضب له اذا انتهكت محارمه، والغضب

ينشأ من حياة القلب وغيرته وتعظيمه ، واذا عدم الحياة والغيرة والتعظيم عدم الغضب والاشمئزاز ، وسوى بين الخبيث والطيب في معاملته وموالاته ومعاداته وأي خير يبقى في قلب هذا ؟

وفي بعض الآثار «ان الله أوحى إلى جبريل أن اخسف بقرية كذا وكذا قال يارب ان فيهم فلانا العابد ، قال به فابدأ، انه لم يتمعر(١) وجهه فيّ قط»

وذكر ابن عبدالبر «ان الله بعث ملكين إلى قرية ليدمراها بمن فيها فوجد فيها رجلا قائما يصلي في مسجد، فقالا: يارب ان فيها عبدك فلانا يصلي، فقال الله عز وجل: دمراها ودمراه معهم ، فانه ماتمعر وجهه في قط» انتهى

ومن له علم باحوال القلوب وما يوجبه الايمان ويقتضيه من الغضب لله والغيرة لحرماته ، وتعظيم أمره ونهيه يعرف من تفاصيل ذلك فوق ماذكرنا

ولو لم يكن إلا مشابهة المغضوب عليهم والضالين في الانس بأهل المعاصي ومواكلتهم ومشاربتهم لكفى بذلك عيبا . والله الموفق والهادي لاإله غيره

وبلغ سلامنا الاخوان والخواص اجازة مطلقة ، والشيخ الوالد والعيال بخير وينهون السلام ، ولا تنسنا من صالح دعائك والسلام

رسالة

﴿ في بيان فضل من يحيي السنة ويهدم الشرك والبدعة ﴾

بسم الله الرحمن الرحيم

من عبد اللطيف بن عبد الرحمن إلى ذي الجناب المكرم ، والفضل الباذخ المقدم، السيد عبدالرحمن الالوسي سلك الله به سبل الاستقامة، وزينه بحلل التوفيق والكرامة ، ورفعه الى رتب السيادة والامامة. سلام عليكم ورحمة الله وبركاته

«١» تمعر الوجه : تغير للغضب والغيظ. وأصله قلة النضارة وعدم إشراق اللون.

أما بعد . فانا نحمد اليك الله الذي لاإله الا هو. كثير الخيردائم المعروف على ماأولاه من سوابغ نعمه الباطنة والظاهرة ، وما ألبسه من ملابس كرامته السنية الفاخرة ،التي أعظمها وأجلها على الاطلاق ، هدايته لدينه الذي ارتضاه لنفسه واختص به أولياءه وخاصة أهل كرامته وقدسه . مع انه قد اطرد القياس بفساد أكثر الناس، وتركهم من الاسلام أصله الاعظم والاساس،وكثرة الاشتباه في أبواب الدين والالتباس

وجمهورهم عكس القضية، في مسمى الملة الاسلامية ، ولم يميزوا بينها وبين الملة القرشية ،والسنة الجاهلية، فهم كما وصفهم الله تعالى بقوله(أم تحسب أن أكثرهم يسمعون أو يعقلون إن هم إلا كالانعام بل هم أضل سبيلا)

وكتابك الكريم وصل الينا، وحسن موقعه لدينا ، لما بلغنا عنك من اظهار الاسلام والسنة ، وعيب أهل الشرك والبدعة ، وطعنك على الدعاة الى الضلالة، وعيبهم بما يبدونه من سوء العمل وشنيع المقالة ، وان الله قمعهم بك وقوالك عليهم فأذلهم وأهانهم ، فابشر بثواب ذلك واعتده من أفضل أعمالك وحسناتك

وفي الحديث « من أحيا شيئا من سنتي كنت أنا وهو في الجنة كهاتين » وضم بين أصبعيه

وفي الاثر «ان لله عند كل بدعة كيد بها الاسلام ولياً لله يذب عنها وينطق بعلاماتها» فاغتنم ذلك وكن من صالح أهله ، واحرص أن يكون لك في ذلك جماعة وتلامذة يقومون مقامك ان حدث بك حدث فيكونون أئمة بعدك ويجري لك مثل أجورهم إلى يوم القيامة كما صح به الخبر ،

فاعمل على بصيرة ، وسر إلى الله بصلاح القصد والسريرة، واياك أن يكون لك من اهل الشرك الذين يعبدون الاولياء والصالحين جليس او صديق، فقد جاء في الاثر «من جالس صاحب بدعة نزعت منه العصمة ووكل الى نفسه ، ومن مشى إلى

صاحب بدعة مشى في هدم الاسلام » وهذا في بدع لاتخرج عن الملة ، فكيف بالشرك الذي يتضمن العدل والتسوية برب العالمين؟ بل يتضمن مسبته تعالى وتقدس

فسبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين.

هذا وشيخنا الوالد المكرم والامام الفاضل المقدم يبلغانك السلام ، والسلام على من لديك من الاخوان في الله المحبين لجلاله ورحمة الله وبركاته وصلى الله على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

﴿ الاشاره الى ايواء اهل عنيزة لبعض الخارجين وأخذ العهود عليهم في الامتناع منه ﴾

﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾

من عبد اللطيف بن عبد الرحمن إلى الاخ المكرم محمد بن عمر آل سليم سلمه الله تعالى وتولاه في الدنيا والآخرة وألبسه ملابس ولايته السنية الفاخرة

سلام عليكم ورحمة الله وبركاته . وبعد الخط وصل وصلك الله إلى مايرضيه وسرنا سلامتك وعافيتك، كذلك سرنا ماذكرت من القراءات وملازمة الدروس فالحمد لله على ذلك .

والله أسأل أن يجعلك هاديا مهديا اماما للمتقين .

وماذكرت وصل فالليمون ومامعه كله موجود عندنا بكثرة والمقصود الاترنج لما فيه من الخواص والمنافع، وحيث تعذر وجوده فصلتك مقبولة، وهبتك مرضية محمولة، ولا وصلنا جوابكم إلا بعد ماانكفنا(١) وحرر هذا على ثرمدا(٢) وجاءنا عبد الله بن جربوع بالنصيحة بعد ماقرأها على أهل عنيزة وخضعت لها رقابهم ورغمت بها أنوفهم في يوم مشهود ظهر فيه الحق وعلت كلمة الله، وقامت حجته، وجاءتنا

«١» أنكفنا . أى انكفأنا ورجعنا ويقصدون بها الرجوع من الجهة التى كانوا فيها وهكذا ينطق بها أهل نجد «٢» ثرمدا من بلاد القصيم في نجد

المكاتبة من ملئها وأكابرها يعتذرون ويتنصلون ويحلفون ، والله يعلم علانيتهم وسرائرهم ويحاسب عباده بعلمه فيهم . وقد وعدونا انه لايعود إلى بلدتهم ولا يدخلها ، وحلف أميرهم عندي في المجلس على ذلك وأغلظ على نفسه بعد ماجرت المعاتبة وأغلظت له القول على حمله وتمكينه من دخول البلدة

والرسالة المشار اليها تصلكم مع هذا الجواب ان شاء الله اقرءوها وتدبروا مافيها ، فانها مفيدة مع اختصارها

ونسأل الله أن يجعل أعمالنا وأعمالكم خالصة لوجهه الكريم وبلغ الوالد والعيال والاخوان منا السلام اجازة عامة . ومن لدينا عبد العزيز بن عبد الرحمن واسماعيل والابن عبدالله وعيال محمد بن علي يبلغون السلام والسلام وصلى الله على محمد

(عموم المصاب بقسوة القلوب وانصراف الخلق عن العبادة وغربة الاسلام)

بسم الله الرحمن الرحيم

وبه نستعين

من عبداللطيف بن عبدالرحمن الى الاخ المكرم محمد بن عمر آل سليم سلك الله بنا وبه صراطه المستقيم ووفقنا بمنه لمخالفة أصحاب الجحيم

سلام عليكم ورحمة الله وبركاته (وبعد) فاحمد اليك الله الذي لا إله إلا هو على ما أولاه من إنعامه وما ألبسه من ملابس إكرامه، جعلنا الله وايا كم ممن عرف نعمة الله عليه واستعملها فيما يقرب اليه ،والخط وصل وصلك الله بالرضا وقد سرنا ماأفاده من سلامة الحال واعتدال الاوقات لازالت أحوالا محروسة وأوقاتا بذكر الله معمورة مأنوسة

وما أشرت اليه من قسوة القلوب وكثرة الذنوب وانصراف الخلق عما خلقوا

له فنعم قد عم بذلك المصاب واستحكم الداء وعز الدواء الا أن يمن الله على من يشاء من عباده بالهداية والشفاء

واشتداد الغربة واستحكام الشدة والكربة قد وجد منذ أزمان والشأن في هذا الزمان في نفس الوجود، فان غالب الاماكن والقرى والبلدان لا يعرفون فيها الدين حقيقة ولا اسما ولا يهتدون سبيلا الى ما جاءت به الرسل ولا رسما

والاسلام عندهم هو ما نشئوا عليه وتلقوه عن أسلافهم في باب معرفة الله ومعرفة حقه وباب معرفة حكمه وشرعه، فالاول حقيقته عندهم هو التعطيل المحض (والثاني) خلاصته ولبه فيما بينهم هو التعلق على عباده وجعلهم شركاءله (والثالث) جردوا فيه متابعة الاشياخ والآباء عما جاءت به الرسل والانبياء؟ وهذا هو عين العكس وقلب الحقائق

فاجتهد في الخلاص من شبكات تلك المهالك والمضايق بلزوم السنة والكتاب، والسلوك على أثر الآل والاصحاب، ومن تبعهم من ذوي الالباب، واجتهد في التضرع الى الله في الاعانة على ذكره وشكره وحسن عبادته، ولا تنسنا من صالح دعائك، وبلغ سلامنا الوالد والعيال والاخوان محمد آل عبد الله وآل شومر وابن جاسر ومطلق وكافة الاخوان، ومن لدينا الشيخ المكرم وأولاده وأولادنا وعبد الرزاق بخير وينهون السلام، والسلام

﴿ حكم العمل بالخط المعروف في الوصية وغيرها ﴾

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وحده. وجدت على ظهر وثيقة اوصى بها عبد الرحمن بن محمد القاضي ما نصه:

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وحده. إن كانت هذه الوثيقة بيد ورثة الموصي وسبق عمل بها من وارثه أو وارث وارثه ولم ينازع أحد من الورثة في صدورها عن مورثهم فهذا

منهم إقرار بالوصية ، وتسليم بمقتضاها فيثبت الحكم الشرعي بهذا العمل والتقرير لمضمون الوصية وهو حجة شرعية ، وإذا كان بخط من يوثق به من طلبة العلم المعروفين بالدين والامانة فهو مما يقوي ثبوت هذه الوصية والعمل بها .

قاله مماليه الفقير إلى الله عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن وكتبه عن أمره احمد بن محمد بن عبيد ، وصدر في ٢٧ محرم سنة ١٢٩١

ونقله من خط احمد بن محمد بن عبيد بعد معرفته يقينا ، وعليه ختم مماليه سليمان بن عبدالرحمن بن حمدان وصلى الله على محمد وسلم

ونقله من خط من سمى نفسه عبدالله بن ابراهيم الربيعي

(فتوى في حق الضيف على أهل القرى والباديه)

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله . من قام بما يجب عليه للضيف الذي يختص به سقط عنه مايوضع على البلد من جهة الضيف إذا كان الخارج منه للضيف قدر ما يستحق ، لوجوب العدل الذي امر الله به . قاله مماليه عبد اللطيف بن عبدالرحمن ، وكتبه عن أمره حسن ابن علي . وصلى الله على محمد وسلم

بسم الله الرحمن الرحيم

ماذكره الوالد رحمه الله تعالى يلزم العمل بمقتضاه ، ولايجوز لأحد العدول عنه حتى لايخفى . قاله مماليه محمد بن عبد اللطيف عفا الله عنه . ونقله من أصله وعليه ختم كل منهما سليمان بن عبدالرحمن بن حمدان . وصلى الله على محمد وسلم

بسم الله الرحمن الرحيم

ما ورد على أهل البلد من التكلف ، كالضيف وشبهه يكون على كل أحد بحسبه والذي يدفع أكثر من غيره فله الرجوع على غيره كالرجل المروف المنصر

قال ذلك مماليه عبد الرحمن بن عدوان ، ونقله من أصله الذي عليه ختم مماليه سليمان بن حمدان . ونقله من خط ناقله من سمى نفسه عبدالله بن ابراهيم الربيعي